مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling

30
نواصل العمل برؤية نسوية حقوقية

تقريـــر سيـــر العمـــل لعـــام 2021

ثـلاثـــون عـامـــاً

مـن العمـــل الحقـوقي النســوي والمسيـــرة مستمـــرة ...

فهـرس المحـتويـــات

مقدمـــــة	3
الهـــدف الإستـــراتيجي الأول: تعزيـــز حمايـــة النســـاء اللـــواتي يعانيـــن مـــن التمييـــز و العنـــف في فلسطين	3
الهـــدف الاســـتراتيجي الثـــاني: تعزيـــز حـــقوق النســـاء في الوصـــول إلى العـــدالة والقضـــاء عـــلى السياســـات التمييزيـــة ضدهـن	12
الهـــدف الإســـتراتيجي الثالـــث: زيـــادة المسؤوليـــة الاجتماعيـــة للمجتمـــع الفلســـطيني تجـــاه حقـــوق المـــرأة والقضـــاء عـــلى التمييز	19
الهـــدف الإســـتراتيجي الرابـــع: تعزيـــز وتنميـــة القـــدرات المؤسساتيـــة والبشريـــة في مركـز المـرأة	28

مقدمـــة

يُعتـــبر العـــام 2021 هـــو العـــام الأول لتنفيـــذ الخطـــة الإســـتراتيجية للمركـــز 2021-2026. حيـــث قـــام المركـــز بتصـــميم الخطـــة التشـــغيلية لتنســـجم مـــع الأهـــداف الاســـتراتيجية ونظريـــة التغيـــير الـــتي تبنّاهـــا المركـــز في هـــذه الخطـــة الإســـتراتيجية، والـــتي تـــم بنـــاءً عليهـــا تصـــميم المشـــاريع والتـــدخلات الـــتي تـــم تنفيـذها خـلال العـام.

الهدف الإستراتيجي الأول: تعزيـز حمايـة النسـاء اللواتي يعانيـن مـن التمييـز و العنـف في فلسطين

توفيـر خـدمـات قـانونيـة واجتماعيـة نوعيـة للنســاء المعرضـات للعنــف

قـام المركـز خـلال العـام 2021 بتقـديم خـدمات قانونيـة واجتماعيـة ل 1271 سـيدة منهـا 504 خدمـة طويلـة المـدى و767 استشـارة قانونيـة واجتماعيـة لمـرة واحـدة. أمّـا عـلى صـعيد تقـديم الخـدمات القانونيـة للنسـاء، تـم تمثيـل النسـاء في 668 قضـية جديـدة أمـام المحـاكم (3 قضـايا أمـام المحـاكم الكنسـية، 663 امـام المحـاكم الشـرعية)، إضـافةً إلى 159 قضـية مـدورة مـن الأعـوام السـابقة. وقـد ترافعـت المحاميـات فيمـا يزيـد عـن 2250 جلسـة أمـام المحـاكم الشـرعية والكنسـية وحصـلنّ عـلى أحكـام لصـالح النسـاء في 567 قضـية، كمـا تـم إغـلاق 159 ملـف بالتسوية أو المصالحة في حين ما زال المتبقي منظورا أمام المحاكم.

أمّـا بالنسـبة لأنـواع القضـايا الـتي قـام المركـز بـالترافع بهـا فقـد شـكلت قضـايا النفقـة مـا نسـبته 53% مـن القضـايا، وذلـك بسـبب الوضـع الاقتصـادي للنسـاء حيـث أن الـدخل الشـهري لمعظمهـن أقـل مـن 500 شـيكل. في حـين أن 23% مـن القضـايا كانـت قضـايا طـلاق وتفريـق، 15% مـن القضـايا كانـت تتعلـق بالحضـانة، في حـين أن بقيـة القضـايا كانت تتعلق بالمهر، قضايا حقوقية وإجرائية، وقضايا الطاعة.

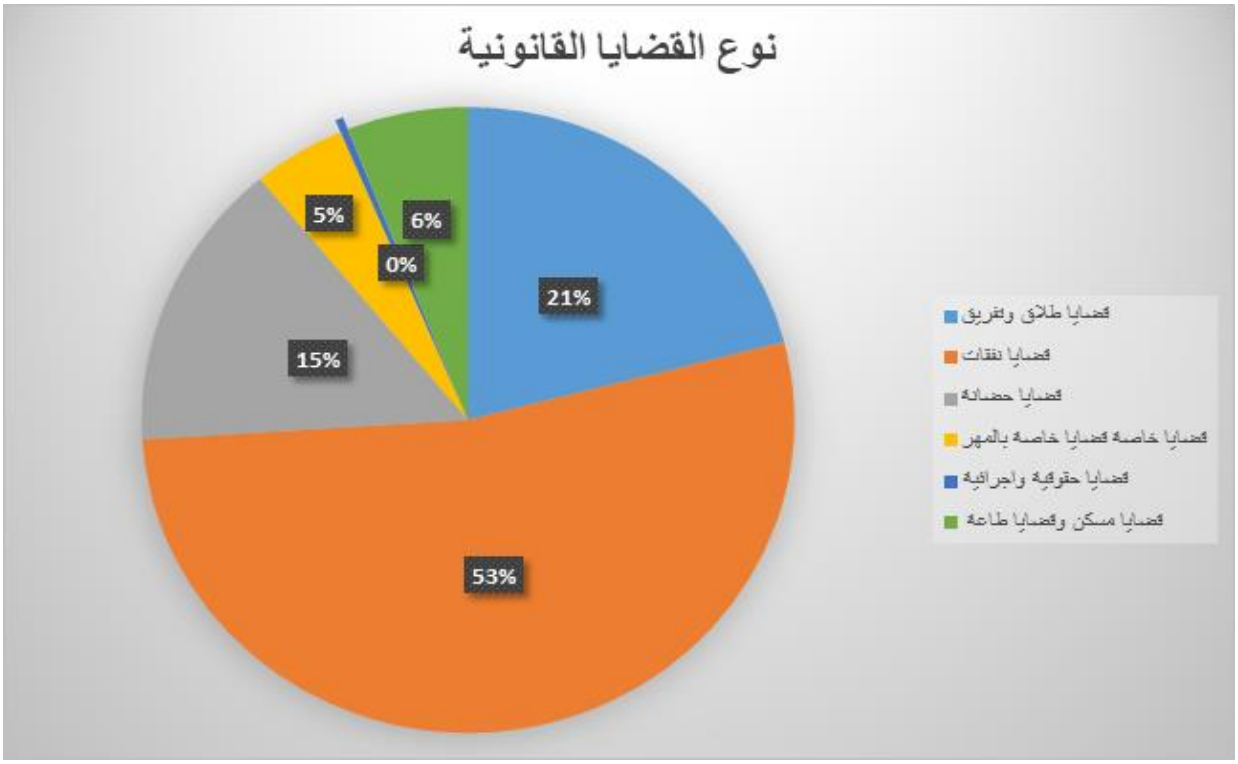

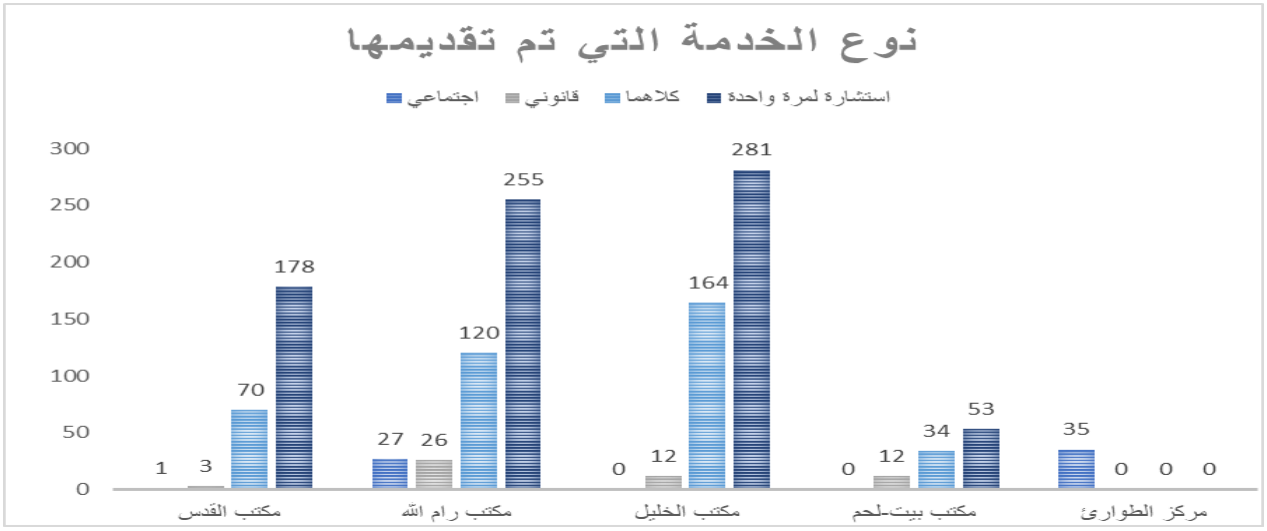

عمل المركز خلال هذا العام على تقديم خدمات الإرشاد الاجتماعي المتخصّص طويل المدى ل 416 سيدة (في 4 مكاتب بدون مركز الطوارئ) وكان أغلبها بشكل مشترك مع الخدمة القانونية، حيث يؤمن المركز أنّ أي قضية قانونية لها أبعاد اجتماعية، وربما يكون البعد الاجتماعي الأبرز في القضية لكن بعض المتوجهات يندفعن باتجاه الحل القانوني أحياناً كردة فعل على المشاكل الأسرية، وعليه يقوم المركز بنقاش مستفيض مع المستفيدة من أجل تحديد للأولويات، وتبصيرها من أجل اتخاذ القرار الذي يمكنّها من الوصول إلى حقوقها القانونية والاجتماعية.

أمّا بالنسبة للفئة العمرية للمتوجهات لطلب الخدمة، وجد أن معظم النساء بنسبة 80% من المتوجهات لطلب الخدمة القانونية والاجتماعية هن من الفئة العمرية أقل من 40 عام.

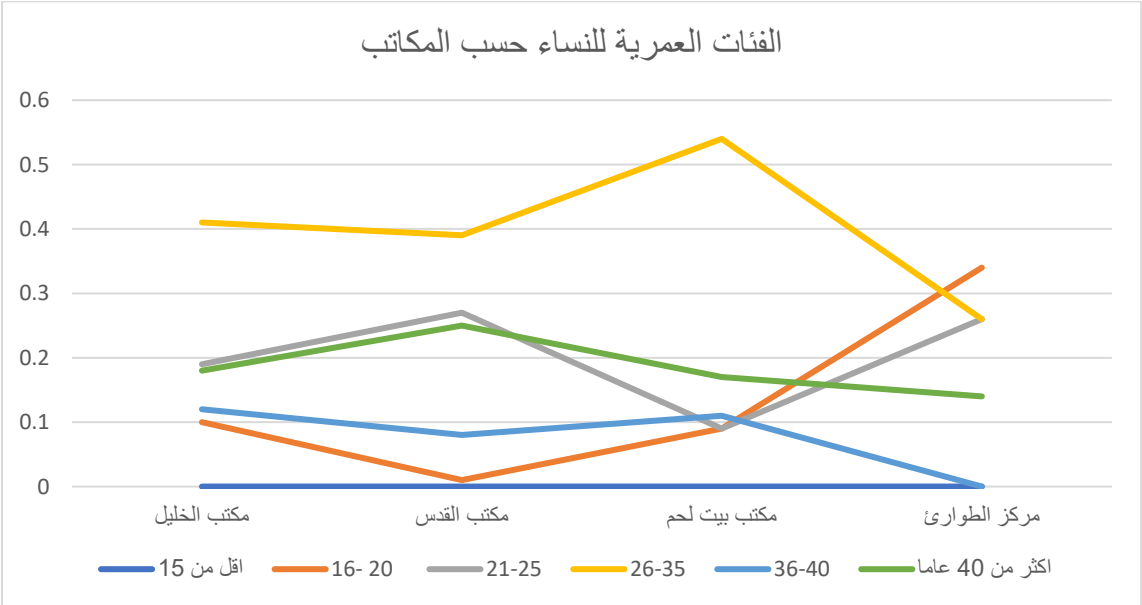

أمّا بالنسبة للحالة الاجتماعية للمتوجهات أنّ 52% تركنّ بيت الزوجية، وما نسبته 26% كن مطلقات، في حين كانت 10% منهن متزوجات، في حين أن البقية كن مخطوبات، أرامل، ومهجورة.

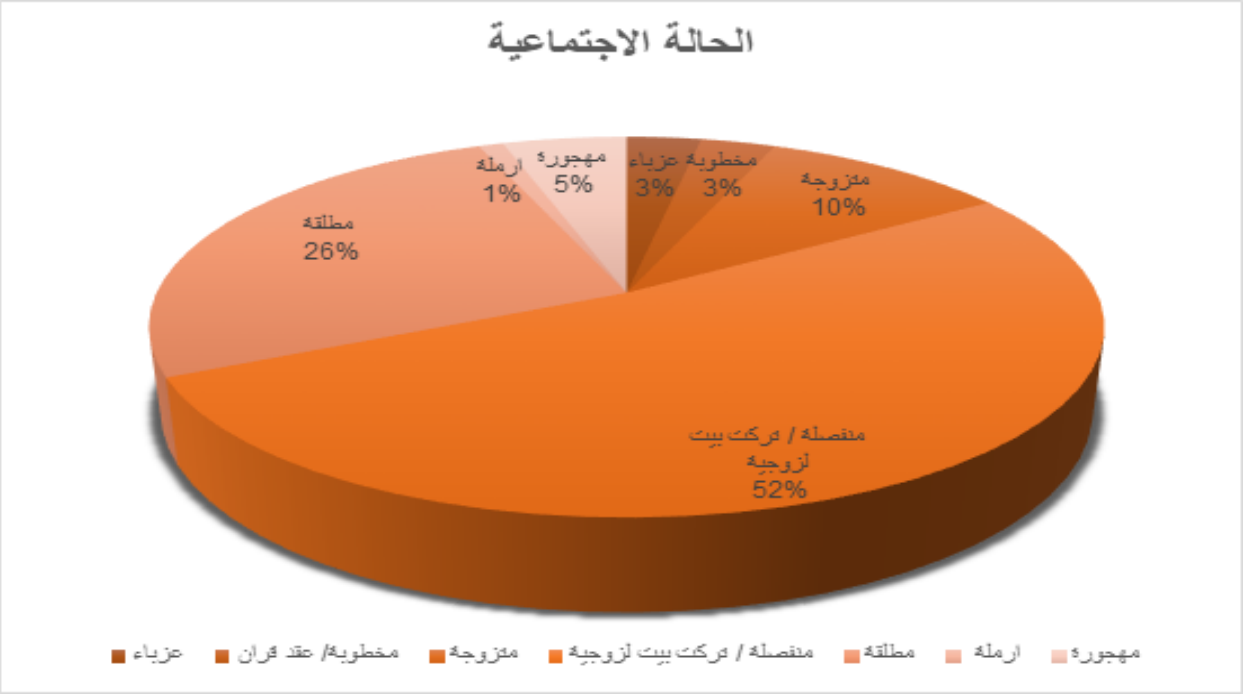

أمّا بالنسبة للمستوى التعليمي، فقد كانت معظم المتوجهات، بنسبة 40% قد حصلن المرحلة الثانوية، في حين أن 21% لديهن التعليم الجامعي، 16% حصلن على درجة الدبلوم، في حين أن البقية لم تنهي التعليم الإلزامي.

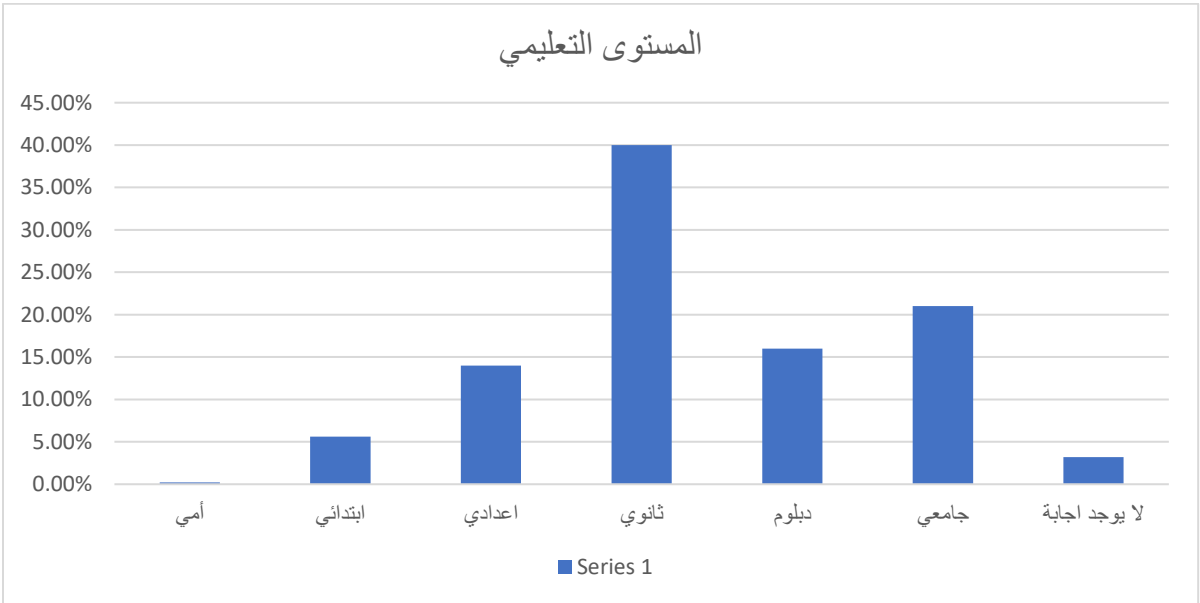

أمّـا بالنسـبة للوضـع الاقتصـادي للمتوجهـات فقـد لـوحظ بتحليـل الحـالات أنّ الـدخل الشـهري ل 46% مـنهن هـو أقـل مـن 500 شـيكل، في حـين أن الـدخل الشـهري ل 43% مـن النسـاء كـان يـتراوح مـا بـين 2500-3000 شـيكل، أمـا 3.5% فكـان دخلهـن الشـهري يـتراوح مـا بـين 2000-2500، أمّـا 3% مـنهن فقـد تـراوح الـدخل الشـهري مـا بـين 1000-1500 شيكل، في حين أن 1% لم يكن لديهن أي دخل شهري.

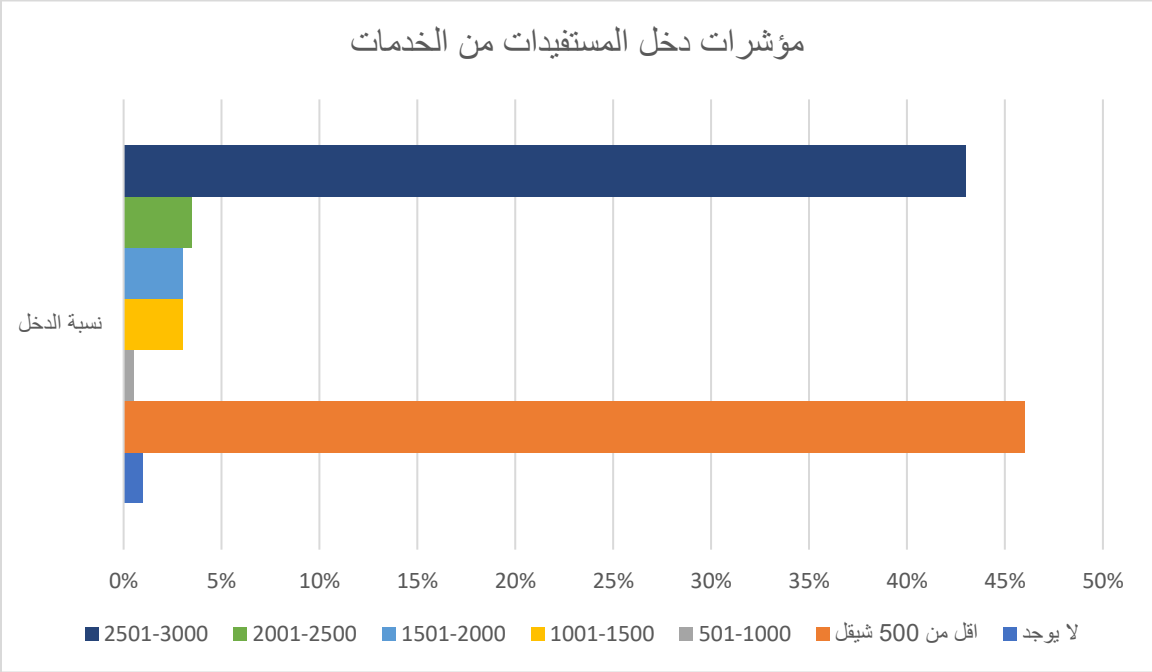

وبتحليـل هويـة المعتـدي أو المعنـف، فقـد لـوحظ أن الـزوج كـان هـو المعنـف بنسـبة 77% مـن الحـالات، في حـين أن الـزوج السـابق كـان هـو المعنـف أو المعتـدي في 17%، في حـين أن الحـالات الأخـرى كـان فيهـا الخطيـب، الأقـارب، الأخوة، هم المعتدين.

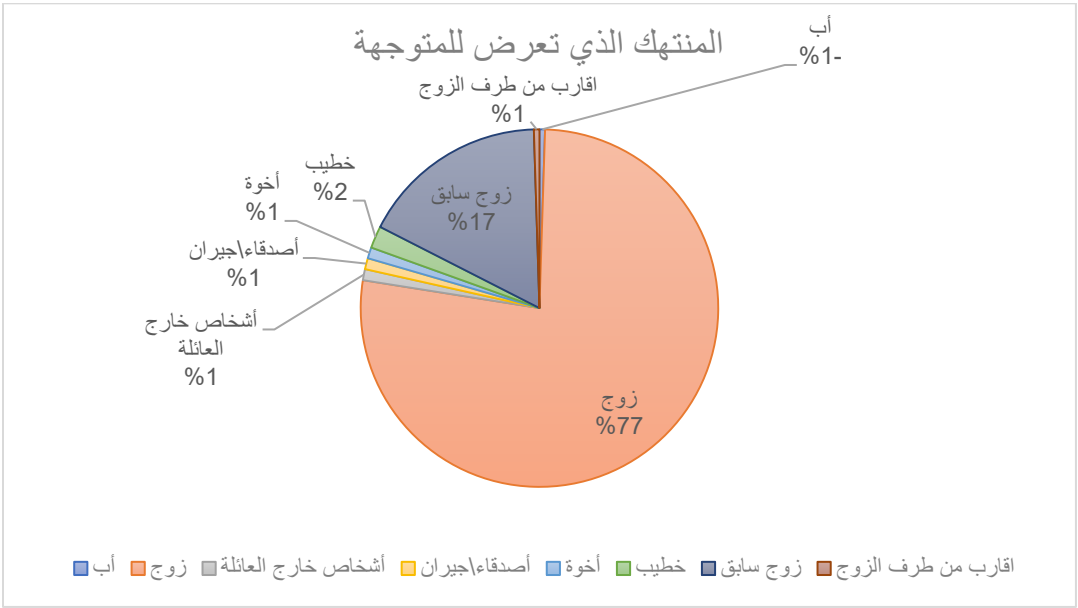

وقد لوحظ خلال هذا العام أن حوالي 45% من الحالات تم تحويلها لتلقي الخدمة من المركز إما عن طريق المحاكم أو المؤسسات الرسمية أو الأهلية، الأمر الذي يدل على مدى ثقة هذه المؤسسات بنوعية الخدمة المقدمة من المركز. في حين أن 46% توجهن لطلب الخدمة بأنفسهن.

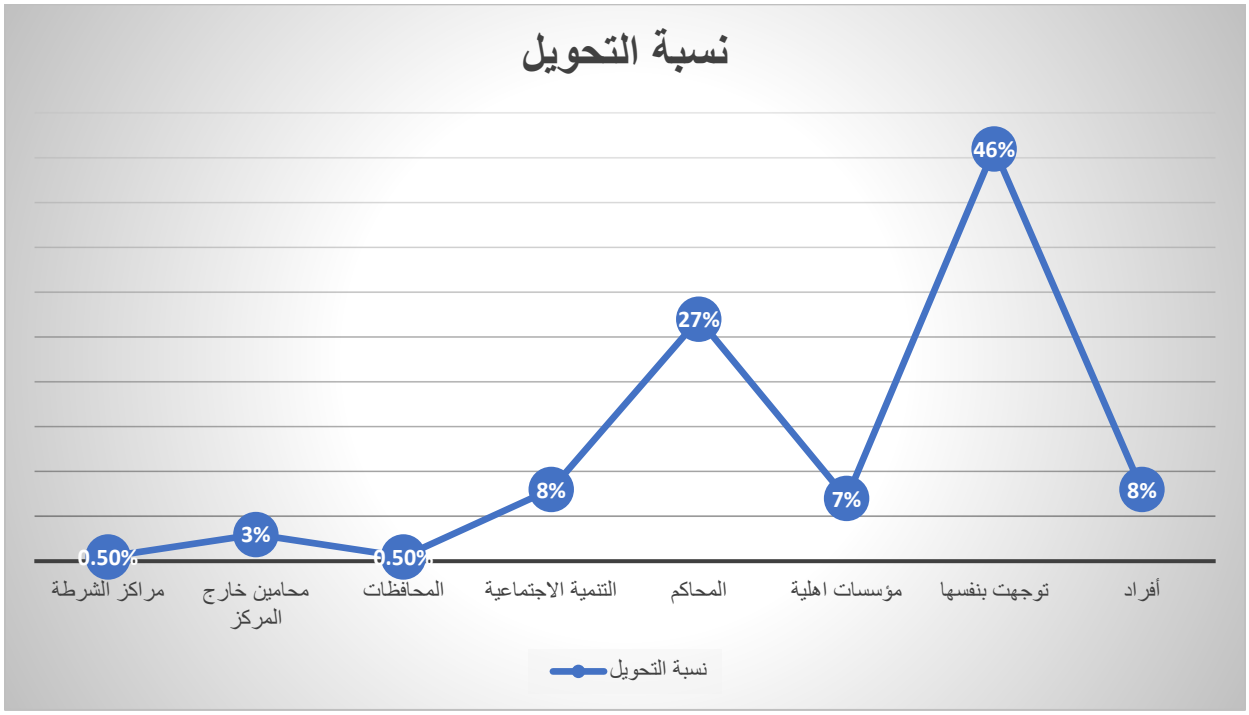

كما لوحظ بتحليل القضايا أن 60% منهن تعرضن للخيانة الزوجية أكثر من مرة سواء عبر شبكات التواصل الاجتماعي أو علاقة مباشرة، حيث أن النساء حاولن المضي بالحياة الزوجية وإعطاء الفرصة للزوج، لكن لم تكن النتائج وفق توقعات النساء، لذلك توجهن لطلب المساعدة من المركز حتى تحافظ على حقوقها وحقوق أطفالها .

ولوحظ أيضاً بتحليل الحالات أنّ 60% من المتوجهات يتعرضن للعنف الجسدي أو حتى للاستغلال المادي والحرمان الاقتصادي (النفقة) وإغراق المتوجهة بالديون والالتزامات المالية حتى تبقى بالعلاقة الزوجية، في حين أن 28% من الحالات المتوجهة إلى المركز يكمن سبب الخلافات الزوجية بينها وبين زوجها في تدخل أهل الزوج بحياتهم الزوجية وضعف شخصية الزوج أمام أهله حتى لو اضطر الأمر إلى الطلاق بطلب من الأهل.

كما لا زالت معظم النساء ليست هي صاحبة القرار في اتخاذ قرار يتعلق وضعها القانوني والاجتماعي، حيث أن هناك تدخل كبير للأسرة سواء الأب أو الأخ، الذين يقومون باتخاذ القرار، حتى حين تتعرض المرأة للعنف الشديد من قبل الزوج الذي يمكن أن يودي بحياة المرأة، إلا أنه يتم الضغط عليها من أجل العودة إلى بيت الزوجية. وبالرغم من الإرشاد الاجتماعي الذي يقدمه المركز لهؤلاء النساء، إلا أنهن يعتمدن بشكل كبير على الأسرة بسبب إما عدم وجود مصدر للدخل، أو القدرة على الاستقلال عن العائلة، لذا تقرر المرأة إما العودة إلى بيت الزوجية، أو البقاء مع أسرتها في ظل عنف مستمر.

الإرشـاد الفردي الأسـري والمتـابعـات الاجتماعيـة

قـام المركـز خـلال العـام 2021 بعقـد 1191 جلسـة إرشـاد اجتمـاعي فرديـة مـع النسـاء المتوجهـات لطلـب الخدمـة، سـواء كانـت للملفـات الجديـدة أو الملفـات المـدورة، وكـان هنـاك 8 متابعـات هاتفيـة طويلـة مـع المؤسسـات تتعلّـق بالتعـاون في قضـايا محـددة، مثـل قضـايا الحضـانة وذلـك للتعـاون في مسـاعدة النسـاء. وتـم التواصـل مـع محـاميين لـبعض القضـايا للـذين كـانوا بحاجـة لسـماع الجانـب الاجتمـاعي في القضـايا الـتي يـتم العمـل عليهـا مـن قبـل المركـز، حيـث تكمـن أهميـة هـذه المتابعـة في محاولـة تفهـم المحـامي للظـروف الاجتماعيـة النسـاء والتفكـير مـع المحاميـة العاملة في مركز المرأة للتعاون في الملف.

كمـا وتـم تحويـل 90 سـيدة للحصـول عـلى خـدمات أخـرى تسـهم في تمكـين النسـاء مـن الحصـول عـلى خـدمات متكاملـة، حيـث تـم تحويـل النسـاء لـتلقي خـدمات الإرشـاد النفسـي، خـدمات لـدى مركـز القـدس للمسـاعدة القانونيـة ومركـز العمـل المجـتمعي، التنميـة الاجتماعيـة، الهـلال الأحمـر، المـرأة العاملـة في نـابلس، جمعيـة الـدفاع عـن الأسرة في نابلس، جمعية طوباس، جمعية النجدة، جمعية سيدات أريحا.

أمـا بالنسـبة للإرشـاد الأسري فقـد تـم تقـديم 52 جلسـة أسريـة، اشـتملت عـلى تقـديم الجلسـات مـع أهـل المتوجهـات بهدف مناقشة خطة التدخل مع الأهل بناء على طلب المتوجهة، ليكونوا مصادر داعمة للمتوجهه.

كمـا عمـل المركـز عـلى تقـديم 88 جلسـة إرشـاد زوجي، سـواء بوجـود كـل مـن الـزوج والزوجـة، أو مـع الـزوج لوحـده، تقريـب وجهـات النظـر مـا بـين الطـرفين، أو الإرشـاد الاجتمـاعي لإيجـاد آليـات للتغلـب عـلى المشـاكل الأسريـة، أو إيجـاد آليات للمصالحة، أو الاتفاق على تحصيل النساء حقوقهن القانونية بالاتفاق.

كمـا ولـوحظ خـلال العـام 2021 توجـه عـدد مـن القضـايا للمركـز لنسـاء تتعـرض فيهـا حيـاتهن للخطـر، حيـث قـام المركـز بالتـدخل لـدعم 23 سـيدة مهـددة حيـاتهن بـالخطر، حيـث تـم تحـويلهم للشـركاء ولمراكـز الحمايـة وفـق الحاجة طبيعة الخطورة.

تقديـم الاستشـارة القانونيـة الاجتماعيـة للنسـاء المباشـرة وعبر الخـط الآمـن

قـام المركـز خـلال العـام 2021 بتقـديم استشـارات قانونيـة واجتماعيـة متخصصـة عـبر الهـاتف وخـط الأمـان المجـاني، حيـث قـدم استشـارات خـلال هـذا العـام ل 767 استشـارة ، منهـا 255 استشـارة عـبر الخـط الآمـن المجـاني، إضـافة إلى تقـديم 810 متابعـة وجلسـات إرشـاد هـاتفي عـبر الخـط الآمـن. أمـا بالنسـبة لنوعيـة الاستشـارات فقـد تمحـورت حـول الخـدمات المقدمـة مـن قبـل المركـز، وخـدمات مؤسسـات أخـرى ذات علاقـة، إضـافة إلى الاستفسـار حـول قضـايا نفقـة وحضـانة وتفريـق وطـلاق ومهـور قضـايا لـم الشـمل، تنفيـذ قـرارات المحـاكم، حضـانة، مشـاهدة ، طـلاق تعسـفي، التـأمين الـوطني، نفقـة، أمـوال مشـتركة، حقـوق قانونيـة لسـيدات يتعرضـن للعنـف الجسـدي، أجـرة مسـكن، مـيراث، حقـوق عمـال، مهـر مؤجـل، استضـافة، فسـخ عقـد زواج ، وكانـت هنـاك استشـارات اجتماعيـة متعـددة حـول مشـاكل أسريـة، وخلافـات زوجيـة، ودعـم وتمكـين اجتمـاعي، اعتـداءات جنسـية، مشـاكل زوجية، خدمات مؤسسات نفسية، خدمات بيوت آمنة، تحرش جنسي.

تقديـم خدمـة الحمايـة للنسـاء المهـددة حياتهن بالخطر و الناجيـات من العنـف

وخـلال العـام 2021 قـام مركـز الطـوارئ بتقـديم خـدمات الحمايـة والإيـواء ل 35 متوجهـة، و4 أطفـال. أمّـا بالنسـبة للفئـة العمريـة فقـد كـان معظمهـن (36%) بـين 16 -20 عامـاً. أمـا فيمـا يخـص الحالـة الاجتماعيـة فقـد كانـت 51% مـنهن متزوجـات، 31% عزبـاء، 9% مطلقـة و9% مخطوبـة (بعقـد قـران). وفيمـا يخـص طبيعـة المشـاكل فتنوعـت بـين هـروب مـن المـنزل نتيجـة عنـف أسري أو زوجي (54%)، وعنـف أسري (6%)، وعلاقـات خـارج إطـار الـزواج (17%)، وابـتزاز (5.5%)، وإجبـار عـلى زواج (5.5%)، واضـطرابات نفسـية (3%)، وهـروب خـارج الـبلاد بسـبب عنف جسدي وتحرش داخل المنزل (6%)، وتحرش جنسي داخل العائلة (3%).

وبتحليل القضايا نجد أن 30% من الحالات تم إجبارهن على عقد القران دون موافقتهن وذلك بالتهديد وكان هناك العديد من التدخلات العشائرية، كما أن 9% من الحالات تعرض للتحرشات الجنسية داخل العائلة في حين أنّ 60% من الحالات تعرضن للعنف الجسدي المتكرر من أحد أفراد الأسرة. كما أن غالبية المتوجهات بأعمار شابة حيث أنه هناك 34% منهن بين أقل من 20 عام و86% أقل من 35 عام.

ومن الجدير ذكره بأنه تم استقبال متوجهة بعمر 64 عام الأمر الذي يعتبر غير مألوف، حيث أن هذا يعني أن هذه الفئة العمرية تتعرض للعنف، ولكن دخولها ضمن منظومة الحماية وبيوت الأمان هو الغير مألوف فغالباً الحالات تأتي بأعمار شابة.

لاحقاً تم عقد 46 مؤتمر في مركز الطوارئ و4 جلسات مشاهدة، وتم المشاركة في 8 مؤتمرات حالة هاتفياً بسبب صعوبة التنقل بين المحافظات بسبب وباء كوفيد 19. وبعد وضع خطط التدخل والبدائل والحلول، تم إعادة 17 متوجهة وإدماجها في أسرها، تم تحويل 6 متوجهات إلى مركز محور، ولا زالت 1 متوجهة متواجدة حتى بداية العام اللاحق في مركز الطوارئ.

تقديم الخدمات للنساء المعنفات من خلال المؤسسات القاعدية الشريكة

ساهمت التدخلات من خلال الإشراف والاجتماعات البرامجية في تمكين طاقم الأخصائيات الاجتماعيات والمحاميات في القاعدية الشريكة من تقديم خدمات إرشاد قانوني واجتماعي وتوعية للنساء في المناطق المهمشة، حيث تم تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية ل 201 سيدة ،والترافع أمام المحاكم الشرعية في 193 قضية منها أجرة مسكن وحضانة ونفقات زوجة وأطفال ونزاع وشقاق، حيث تم الحصول على 140 حكم لصالح النساء فيما ما زالت القضايا الباقية منظورة أمام المحاكم.

بناء شبكات محلية تشمل المؤسسات التي تقدّم خدمات في القطاعات الاجتماعية والصحية والقانونية (وزارة الصحة، وزارة التنمية الاجتماعية، الشرطة) وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني التي تقدم خدمات للنساء ضحايا العنف

استمر مركز المرأة في دعم البرامج التي تهدف إلى التشبيك والتنسيق المهني بين المؤسسات العاملة في مجال خدمة النساء سواء الصحي أو الاجتماعي أو القانوني، وعليه كان للتوجّه الهام في إنشاء شبكات الحماية صدى إيجابي بين المؤسسات لما كان لها دور هام في تقريب وجهات النظر المهنية بين العاملين في مجال الخدمات، وهي نماذج فاعلة تنسق الجهود والتدخلات المهنية ما بين مقدمي الخدمات في المؤسسات الحكومية والأهلية المتخصصة بمجال الحماية، والخدمة للنساء مستندة بذلك على مبدأ الشراكة والتكامل في العمل، حيث تضم عضوية هذه اللجان 90 مقدم/ة خدمة منم 12 ذكور، وتشمل هذه المؤسسات: (التنمية الاجتماعية ، إدارة حماية الأسرة في الشرطة ، النيابة ، المحاكم الشرعية، الصحة، ومؤسسات تدعم تمكين النساء كالبلديات بالإضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة والمختصة بحقوق النساء).

بناء قدرات أعضاء شبكات الحماية

تم عقد تدريب لأعضاء شبكات الحماية في منطقة الشمال والخليل وأريحا بمشاركة 45 عضوا (7 ذكور و38 امرأة) حيث تم التركيز في هذه الجلسات التدريبية على العمل في الظروف الضاغطة ودور مقدمي الخدمات وأهمية الرعاية الذاتية لمقدمي الخدمات التي تساهم في وجود بيئة صحية وتقديم خدمات ذات جودة أكثر حيث ساهمت الدورة بشكل إيجابي على مشاركة الأعضاء بتجاربهم الشخصية ومواقفهم الذاتية والمشاعر التي مر بها وكيفية العمل على تجاوزها، وكيفية الوعي لهذا التجارب ومناطق القوة والتحديات التي تتركها على المستوى الذاتي، إلى جانب أخذ هذه التجارب وانعكاسها بنفس السياق على المتوجهات .

اجتماعات دورية لأعضاء شبكات الحماية الخمس

وخلال هذا العام تم عقد 22 اجتماعا إشرافيا ومتابعة مع شبكات الحماية الخمس، في قلقيلية والخليل وطولكرم وطوباس وأريحا وارتكزت هذه الاجتماعات على نقاش مستجدات عمل مقدمي الخدمات والتحديات التي تواجههم، ويتضح من هذه الاجتماعات أن جهود الشبكات تسير بشكل منظم وتفاعل جيد من قبل الأعضاء وهناك اهتمام وتفعيل لدوهم ويأتي ذلك بشكل واضح في سياق الاجتماعات والنقاشات التي تأخذ الطابع الإشرافي في بعض الشبكات بالحديث حول مسارات التدخل والعمل وأبرز القضايا التي تظهر معهم وهذا يشير إلى وجود ثقة وانفتاح في بعض المجموعات يسهل المشاركة والحوار والنقد البناء بين المجموعات. كما يساهم وضع الأعضاء إشكاليات العمل بشكل واضح وقدرتهم على رؤيتها ووضعها على طاولة النقاش والحديث حول التقصير الموجود، على الرغم من مشاعر الإحباط التي لديهم حول ذلك إلى أنهم يدركون أن هناك خلل يعزونه إلى عدم فهم مرؤوسيهم لدورهم وتعاونهم بشكل جدي على تذليل العقبات.

الأيام الدراسية لتبادل الخبرات

تم عقد اللقاء المركزي السنوي لشبكات حماية النساء في فلسطين والذي تم بمدينة أريحا على مدار يومين، وضم اللقاء 30 عضوا وعضوة من أعضاء الشبكات في خمس محافظات وهي (قلقيلية، أريحا، الخليل، طوباس، طولكرم) وهم ممثلين عن شبكات حماية النساء التي عمل المركز من خلال مبادرته على تأسيسها على مدار الست سنوات الماضية بالشراكة مع وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة شؤون المرأة.

اعتمدت الورشة في عملها على منهجية التخطيط الاستراتيجي مع مراجعة الرؤية والرسالة ومنهجية العمل لشبكات الحماية في فلسطين بالاستناد إلى التجربة السابقة وأهمية تحليل الفرص والتحديات التي تواجه عمل الشبكات في الإطار السياساتي والميداني التنفيذي، واعتمد هذا التخطيط على النهج التشاركي الذي تحديد الأهداف الاستراتيجية لشبكات الحماية في فلسطين للأعوام القادمة.

مبادرات شبكات الحماية

شكّل هذا النشاط فارق هام في عمل المؤسسات وتفاعل شبكات الحماية، من خلال التشاركية التي عمل عليها أعضاء الشبكات في تحقيق هذا الهدف من حيث طرح الفكرة والعمل عليها والتنسيق لها وتنفيذها المشترك، ولا سيما أن هناك نشاطات كانت تنفذ بشكل جماعي بحضور مجموعة من المؤسسات في اللقاء ، وهذا يحقق الهدف المرجو في تعزيز التشاركية والتكاملية من عمل الشبكات من جهة ، وأيضاً في نقل مقدمي الخدمات الموجودين في شبكات الحماية من مقدم خدمة إلى وكيل تغيير ومؤثر في مجتمعه المحلي من خلال توعية جمهور وفئات مختلفة حول قضايا الحد من العنف والحماية الفردية والأسرية، وتشكيل اطر داعمة، إلى جانب عناوين الحماية التي يساند بها الفئات للتوجه لطلب الحماية، وهذا يعزز ثقافة عمل المؤسسات وثقة المجتمع به. بالإضافة إلى ضرورة تعزيز عمل المؤسسات في ظل غياب ثقافة المؤسسات وكونها عنوان في بعض المحافظات، لا زالت المؤسسات خجولة في طرحها لدورها وأهميته في قضية الحماية للنساء، بمقابل الثقافة المجتمعية العشائرية السائدة والتي يطغى دورها على المؤسسات، وبالتالي هناك حاجة ماسة للعمل على ذلك وتعزيز أهمية سيادة القانون أولاً وكذلك مأسسة دور الحماية من خلال منظومة حماية ومؤسسات فاعلة، ولا يوجد أفضل من وجود شبكات حماية للنساء منظمة تنسق هذه الجهود وتفعل دور المؤسسات في مكافحة العنف.

تـم إنجـاز خمـس مبـادرات لشـبكات الحمايـة في خمـس محافظـات، ووضـعت كـل خطـة بنـاء عـلى احتياج وتوافق أعضاء الشبكات ومن ضمنهـا:

مبـادرة شبكـة حمايـة النسـاء أريحـا

تـم عمـل خمـس رسـائل مختلفـة عـلى شـكل ومضـات مصـورة مـن خمـس مؤسسـات تقـدم الخـدمات المختلفـة احتـوت رسـائل دعـم وتوضـيح حـول الخـدمات والمؤسسـات الـتي شـاركت في هـذه الومضـات هي: نيابـة، تنميـة اجتماعية، خدمات قانونية اجتماعية جمعية سيدات أريحا، صحة، محافظة.

مبـادرة شبكـة حمايـة النسـاء طولكـرم

تـم التوافـق مـع أعضـاء الشـبكات أن يـتم تكـريم عمـل طـاقم بيـت أمـان نـابلس (مركـز حمايـة) عـلى جهـود الطـاقم المتواصـلة في مركـز الحمايـة ومـا يقدمنـه مـن جهـود عـلى مـدار 24 سـاعة في متابعـة المتوجهـات داخليـا في المؤسسـة وخارجيا في العمل مع المؤسسات الشريكة لإيجاد حلول توفر الحماية والدمج للنساء.

حيـث حضـر اللقـاء طـاقم المركـز العامـل بمختلـف مهماتـه في البيـت تخللهـا كلمـات دعـم ومسـاندة مـن قبـل أعضـاء الشـبكة الشـرطة والتنميـة الاجتماعيـة والمحافظـة وكـذلك جمعيـة النجـدة، حـول الـدور الهـام الـذي تقـوم بـه مراكـز الحمايـة والثقـل الكبـير الواقـع عـلى كـاهلهم في متابعـة النسـاء المهـددة حيـاتهن بخطـر وكـل مـا يتعلـق بظـروفهن النفسية والاقتصادية والاجتماعية أثناء فترة تواجدهن في المركز.

مبـادرة شبكـة حمايـة النسـاء قلقيليـة

حيـث توافـق أعضـاء الشـبكة عـلى اسـتكمال فكـرة طـولكرم مـن خـلال توجيـه رسـائل دعـم ومـؤازر للنسـاء المتواجـدات في مركـز الحمايـة وذلـك خـلال تـوفير هديـة خاصـة في نهايـة العـام وبدايـة العـام الجديـد حيـث مـنهن مـن محافظـة قلقيليـة أيضـا وتـم عمـل جلسـة دعـم مـن الأخصـائية والتمنيـات بعـام جديـد وبدايـة جديـدة، وعـبرت الـنزيلات بكلمـات جميلـة عـن شـكرهن لهـذه اللفتـة وأن هنـاك مـن يفكـر بهـن ويسـال عـنهن في هـذه الظـروف الصـعبة الـتي يعشـنها وأن اليـوم كـان مميـز ومختلـف. أمـا بخصـوص لقـاءات التوعيـة في محافظـة قلقيليـة نفـذ أعضـاء شـبكة الحمايـة 5 لقـاءات توعويـة اسـتهدفت 30 مشـاركة و25 طفـل أطفـال توحـد وإعاقـة نشـاط يسـتهدف أمهـات ذوي الإعاقـة بهـدف تـوفير الـدعم وتوسـيع دائـرة معـرفتهن حـول قضـايا العنـف المبـني عـلى النـوع الاجتمـاعي وكـذلك دور المؤسسـات، كمـا تـم عقـد لقـاء توعـوي حضـره 44 مشـارك ومشـاركة اسـتهدف طـلاب جامعـة القـدس المفتوحـة مـن أجـل تعزيـز المعرفـة حـول قضـايا العنـف والتعـرف عـلى دور المؤسسـات وشـبكة حمايـة النسـاء في قلقيليـة، إضـافة إلى عقـد لقـاء توعـوي حضـره 38 مـن اعضـاء الهيئـات التدريسـية والمعلمـين في المـدارس حيـث أكـدت المجموعـة عـلى أهميـة اسـتهدافهم لأنهـم غـير متعـاونين في قضـايا العنـف بـل أحيانـا لا يتعـاطون معهـا ومـع المؤسسـات. أمـا اللقـاء التوعـوي الأخـير فقـد اسـتهدف 20 امـرأة مـن النسـاء الناجيـات حـول تجـربتهن وكيفيـة التغلب عليها.

مبـادرة شبكـة حمايـة طوبـاس

تـم عقـد نشـاط ضـمن حملـة 16 يـوم في محافظـة طوبـاس اسـتهدف النشـاطات النسـويات، وعـرض تجـربتهن الهامـة لفي تعزيز ثقافة حقوق النساء وترسيخ مفاهيم الشراكة وأسرة خالية من العنف.

مبـادرة شبكـة حمايـة النسـاء الخليـل

أولاً لقـاءات إعلاميـة عـبر إذاعـة وراديـو مصـادر عـددها 5 لقـاءات ركّـزت عـلى دور صـندوق النفقـة الفلسـطيني في تقـديم الخـدمات للنسـاء والتحـديات الـتي تواجـه الصـندوق في اسـتمرار وتحسـين نوعيـة الخـدمات المقدمـة، الخـدمات المقدمـة مـن قبـل حمايـة الأسرة للنسـاء ضـحايا العنـف والإحصـاءات حـول القضـايا المسـجلة لـدى شرطـة حمايـة الأسرة، دور نيابـة حمايـة الأسرة والإجـراءات المتخـذة مـن قبـل النيابـة حـول قضـايا قتـل النسـاء والخـدمات

المقدمة من قبل نيابة حماية الأسرة للنساء ضحايا العنف، حول دور المحاكم الشرعية وخاصة في ظاهرة ارتفاع حالات الطلاق والمسببات والوسائل والطرق التي يمكن الاستعانة بها للحد من هذه الظاهرة، التعديلات المقترحة والمطروحة على نظام التحويل الوطني الفلسطيني والخدمات المقدمة من قبل مركز محور التابع لوزارة التنمية الاجتماعية.

كما تم تنفيذ 6 ورشات عمل على مستوى محافظة الخليل بالتعاون مع أعضاء شبكة حماية النساء حول العنف الإلكتروني المبني على النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والخدمات المقدمة من قبل قسم حماية الأسرة في التنمية الاجتماعية. ونفذت الورش في يطا ودورا وحلحول والخليل المدينة وتم استهداف 113 امرأة وشابا من المجتمع المحلي.

الهدف الاستراتيجي الثاني: تعزيز حقوق النساء في الوصول إلى العدالة والقضاء على السياسات التمييزية ضدهن

المساهمة في تطوير سياسات وإجراءات لمكافحة التمييز ضد النساء في فلسطين

مراجعة السياسات والإجراءات لموائمتها بما يتوافق مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

قام المركز خلال العام 2021 باعداد تقرير الظل الخاص بتقرير المتابعة الذي قدمتة دولة فلسطين للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. حيث طالبت اللجنة في ملاحظاتها الختامية دولة فلسطين بتبني وتعديل القوانين السارية من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة. حيث طالبت اللجنة دولة فلسطين بإقرار قانون حماية الأسرة من العنف، وبالرغم من الجهود المبذولة للضغط على أصحاب القرار إلا أنه لم يتم ذلك.

استمر مركز المرأة من خلال عضويته بمنتدى مناهضة العنف ضد المرأة بالمطالبة بإقرار قانون حماية الأسرة من العنف من خلال مراجعة جميع مسودات القانون، وتقديم توصيات حول تطوير مواد هذا القانون لتكون أكثر استجابة للنوع الاجتماعي وتقديم حماية أفضل للنساء. قام المركز وعدد من المؤسسات النسوية لعقد لقاء مع وزيرة المرأة في 10 أيار 2021 بعد مراجعة مسودة القانون من قبل مجلس الوزراء الفلسطيني لتقديم توصيات مؤسسات المجتمع المدني من أجل تبنيها في مسودة القانون.

من الجدير بالذكر أننا قمنا ببذل جهود كبيرة من أجل إشراك ممثلين عن مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات النسوية من أجل المشاركة في عضوية اللجنة الوطنية لملائمة التشريعات والقوانين وفقاً للمواثيق الدولية، حيث تم تعيين مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي كمنظمة متخصصة تقدم خدمات اجتماعية وقانونية مباشرة للنساء ضحايا العنف في لجنة العمل جنباً إلى جنب مع المنتدى لمكافحة العنف ضد المرأة للمشاركة في صياغة القانون، حيث استطاع المركز من خلال الخبرة العملية في العمل مع النساء ضحايا العنف خلال 30 سنة الماضية في صياغة مواد القانون، بشكل يستجيب للنوع الاجتماعي. كما وقام المركز بتقديم ورقة سياسات عكست رؤية المركز التي تضمن الوقاية والحماية وإعادة التأهيل التي سعى المركز إلى تضمينها في مسودة القانون. كما وركّزت الورقة السياساتية على أهمية إبعاد الجاني عن المنزل بدلاً من إجبار الضحية "المرأة" على المغادرة، مع أهمية التركيز على تأهيل المعتدي من خلال مشاركته في جلسات تأهيل، قبل الوصول إلى مرحلة التأديب أو الملاحقة القانونية.

وبعد توقف الحكومة عن مراجعة مسودة القانون لفترة، وذلك على إثر الحملة التي قامت بها نقابة المحاميين، وبعض الأحزاب السياسية، قام مجلس الوزراء بمراجعة أخرى لمسودة القانون في شهر كانون الأول 2021. حيث تم إعداد مسودة دون إشراك مؤسسات المجتمع المدني. من هنا قام المركز ومنتدى مناهضة العنف ضد المراة بمراجعة هذه المسودة من أجل الوقوف على التغييرات والتأكد من استجابتها للمواثيق الدولية والتزامات دولة فلسطين. وعليه تم توجيه رسالة من قبل المؤسسات الأعضاء في منتدى مناهضة العنف لمكتب رئيس

الـوزراء، طالبـت فيهـا بضـرورة مشـاركة مؤسسـات المجتمـع المـدني في صـياغة ومراجعـة بنـود مسـودة القـانون، والاسـتناد إلى الخـبرات العمليـة الـتي راكمتهـا هـذه المؤسسـات في العمـل مـع النسـاء ضـحايا العنـف، وأن اسـتبعادها سـوف يـؤثر سـلباً عـلى عمليـة تطـوير مـواد القـانون، كما وقـام المركـز بصـياغة مـذكرة تقسـيرة بنـاءً عـلى مراجعتـه لمـواد القـانون، والـتي أظهـرت التبـاين مـا بـين هـذه المسـودة والمسـودات الأخـرى الـتي تمـت تقـديمها، فعـلى سـبيل المثـال تم حذف المادة التي تتعلق بتعريف التمييز من هذه المسودة، كما وتم تغيير تعريف الأسرة وهويتها.

مراجعـــة القوانين والسياســـات وتطويـــر التدخـــلات لتعزيـــز الحقـــوق الاقتصاديـــة للنســـاء

قـام المركـز خـلال العـام 2021 ومـن خـلال تـركيزه عـلى تعزيـز الحقـوق الاقتصـادية والاجتماعيـة للنسـاء بإصـدار دراسـة بعنـوان "نحـو قـانون خدمـة مدنيـة عـادل ويـراعي النـوع الاجتمـاعي"، والـذي يهـدف إلى تسـليط الضـوء عـلى التميـيز القـائم عـلى النـوع الاجتمـاعي في قـانون الخدمـة المدنيـة، والـتي تحـد مـن وصـول النسـاء إلى مسـتويات صـنع القـرار، حيـث قامـت الدراسـة بمراجعـة قـانون الخدمـة المدنيـة مـن منظـور حقـوقي نسـوي، وتحديـد الفجـوات القانونيـة، كمـا وقـام بـإجراء عـدد مـن المقـابلات المعمقـة، والمجموعـات البؤريـة، الـتي أسـهمت في تـوفير معلومـات نوعيـة حـول الثغـرات القانونيـة والاجتماعيـة والسياسـاتية الـتي تحـد مـن وصـول النسـاء في مسـتويات صـنع القـرار. وخلـص التقريـر إلى عـدد مـن التوصـيات الـتي تهـدف إلى تعـديل قـانون الخدمـة المدنيـة وجعلـه حساسـاً ومسـتجيباً للنـوع الاجتمـاعي، إضـافةً إلى تغيـير الأنمـاط الذكوريـة والأبويـة الـتي تكـرس الأدوار التقليديـة للرجـل والمرأة.

كمـا وقـام المركـز بتصـميم وإطـلاق حملـة منـاصرة إعلاميـة مـن أجـل تسـليط الضـوء عـلى أهـم مـا خلصـت إليـه الدراسـة، لرفـع الـوعي المجـتمعي، والتـأثير عـلى صـناع القـرار وأصـحاب الواجـب مـن أجـل تعـديل القـوانين والإجـراءات السارية في قطاع الخدمة المدنية، التي تحد من وصول النساء لمواقع قيادية ومواقع صنع القرار.

توفيـر البيانـات المبنيـة على الأدلـة من خـلال توثيـق حـالات قتـل الإنـاث للتأثير على تبني قانون العقوبـات

يقـوم مركـز المـرأة بتوثيـق حـالات قتـل النسـاء مـن أجـل تـوفير بيانـات تسـهم في الضـغط عـلى صـناع القـرار لاتخـاذ خطـوات ملموسـة مـن أجـل تعـديل التشـريعات لحمايـة النسـاء مـن العنـف، ومحاكمـة الجـاني، مـن أجـل ضـمان وصـول النسـاء للعدالـة. قـام المركـز خـلال العـام 2021 بإصـدار تقريـر بعنـوان "قتـل النسـاء في زمـن الكورونـا" يعـرض نتـائج توثيـق حـالات قتـل النسـاء مـا بـين 2019-2020، حيـث قـام التقريـر بتحليـل 58 حالـة (25 حالـة في غـزة و 33 حالـة في الضـفة الغربيـة) خـلال هـذه الفـترة، حيـث يظهـر تحليـل هـذه الحـالات أنّ 37٪ مـنهن غـير متزوجـات، 32٪ متزوجـات، 3٪ مخطوبـات، 3٪ أرامـل، أمـا بـاقي الحـالات لـم تتـوفر لـدينا معلومـات كافيـة عـن وضـعن الاجتمـاعي. كمـا أظهـر تحليـل الحـالات أن 27٪ مـن هـذه الجـرائم ارتكبهـا شـقيق الضـحية، 23٪ ارتكبهـا الـزوج، في حـين أن 23٪ مـن الحـالات الأخـرى ارتكبهـا الأب، بينمـا بـاقي الحـالات تـم ارتكابهـا مـن آخـرين مثـل زوج الأم وأقـارب آخـرين. وأظهـر التحليـل أن حـالات الانتحـار خـلال 2019-2020 سـجلت (11) حالـة بمـا يعـادل (19٪) مـن العـدد الإجمـالي للحـالات حالـة دون معلومـات كافيـة حـول طبيعـة الوفـاة، وبالتـالي بقيـت غـير مصـنفة. فيمـا صـنفت (13) حالـة عـلى أنهـا انتحـار أي بنسـبة (22٪)، أمـا بـاقي الحـالات (34) حالـة وبنسـبة تقـارب (59٪) فقـد تـم تأكيـدها على أنها حالات قتل (قتل إناث).

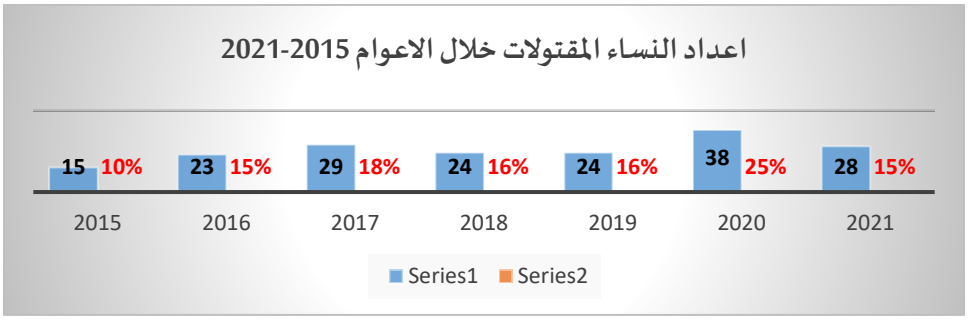

من الجدير بالذكر أن المركز قام في نيسان 2021 مع منتدى مناهضة العنف ضد المرأة، بتقديم تقرير للمقررة الخاصة حول العنف السيدة دبرافكا سيمونوفيتش، حول قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، والذي ركّز على أسباب عدم إحراز تقدم في القضاء على ظاهرة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، والذي ترجع أسبابه إلى القوانين والتشريعات التمييزية، والنظام الأبوي الذكوري، إضافة إلى عدم وجود الإرادة السياسية من أجل تبني قوانين وتشريعات عادلة أو تعديل القوانين السارية، بشكل يستجيب للاتفاقيات والمواثيق الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين.

المشاركة الفعالة في تحديد الثغرات القانونية في نظام العدالة وتقديم اقتراحات لوصول النساء ضحايا العنف للعدالة

قام المركز خلال العام 2021 بإصدار تقرير تحليلي حول نتائج مراقبة قرارات المحاكم بعنوان "وصول النساء ضحايا العنف في فلسطين إلى العدالة"، حيث تناول التقرير مدى استجابة نظام العدالة في فلسطين لقضايا العنف ضد المرأة، من خلال الاستناد إلى الالتزامات الدولية لدولة فلسطين، ومدى استجابة القوانين الوطنية للمواثيق الدولية. كما قام المركز بعقد ورشات عمل من أجل عرض النتائج الأولية التي خلص إليها التقرير، حيث قام بعقد ورشات عمل مع نقابة المحامين الفلسطينيين ومجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة، تم خلالها نقاش الاستخلاصات والتوصيات. من الجدير بالذكر أنّ المركز قام بتدريب عدد من المحامين حول آليات مراقبة المحاكم في حالات العنف ضد النساء، لكن وبسبب جائحة كورونا وتوقف المحاكم عن العمل، قام المركز بالتعاون مع مجلس القضاء الأعلى بمراجعة 22 ملف لقضايا العنف ضد المرأة، من أجل مراجعة مدى التزام الإجراءات بإجراءات المحاكمة العادلة، والتي استند التقرير إلى نتائجها.

هذا وخلّص التقرير إلى ما يلي:

1) لا تزال العوائق الاجتماعية والاقتصادية تمنع النساء ضحايا العنف الأسري من طلب العون والحماية والعدالة، إضافة إلى الضغط الذي يُمارس عليهن من أجل الحفاظ على الأسرة مهما كلف الأمر، والتبعية الاقتصادية للأزواج، والوصم والعار كل ذلك يشير إلى بيئة اجتماعية تساهم في التسامح مع الجناة وكتم صوت ضحايا العنف الأسري.
2)) يربط قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 60 المطبّق في الضفة شدة العقوبة بشدة إصابة الضحية، التي يحددها الطبيب الذي يقدم التقرير الطبي. حيث جرت محاكمة معظم حالات الإيذاء بموجب أحكام قانون العقوبات، التي تربط العقوبة إلى بنسبة التعطل والعجز الذي تتسبب فيه الإصابات الجسدية. حيث يمنح القانون دوراً رئيسياً، وإن كان غير مباشر، للأطباء الشرعيين في تحديد الأحكام، بحكم التقارير الطبية التي يكتبونها وتحديد عدد أيام العجز. رغم ذلك، لا يذكر القانون المطبق في فلسطين المعايير والعناصر التي يستخدمها الأطباء الشرعيون لتحديد فترة العجز. هذا النقص في التوجيه يمنح الأطباء سلطة تقديرية واسعة، ويحتمل أن يكون لهم تأثير تعسفي على إصدار الأحكام في القضايا الجنائية. يتجاهل هذا النهج أيضاً حقيقة أن العنف الأسري يؤدي في كثير من الأحيان إلى إصابات جسدية أصغر ولكنها تراكمية، قد تستمر أقل من 10 ايام من التعطل، أو غيرها من الأضرار غير الطبيعية أو الأقل وضوحا، مثل الصدمة النفسية.
3) لا تزال المحاكم تقاضي أفعال العنف الأسري بموجب أحكام عامة تتعلق بالإيذاء في قانون العقوبات، رغم أن القانون يجرم أشكال الإيذاء المختلفة، إلا أنّ القوانين في فلسطين لا تتضمن تعريفاً شاملاً للعنف الأسري بحيث يشمل العنف البدني والجنسي والنفسي والاقتصادي.
4) تفتقر القوانين المطبقة في فلسطين إلى تدابير وقائية للناجيات اللاتي يلتمسنّ الحماية والعدالة وفي ظل غياب تلك التدابير بقيت المواقف التقليدية التي تعتبر المرأة تابعة للرجل أو ذات دور نمطي يكرّس الممارسات الشائعة التي تنطوي على العنف والإكراه كذلك.

5) بالرغم من نص قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 60 المطبق في الضفة على فرض عقوبات على بعض أشكال الإيذاء، لكنه أيضا يتيح للمجرم الإفلات من العقوبة أو الاستفادة من عقوبة مخففة إذا ما عفت الضحية عن الجاني. في حالات الإيذاء البسيط التي لا تؤدي إلى تعطيل طويل أو دائم، فإن عفو المجني عليها ينهي الشكوى، ويقلل العقوبة إلى حدها الأدنى إذا كان التعطيل الناتج عن الإيذاء دائماً أو طويلاً. ومن خلال إمكانيات العفو في مثل هذه الأحكام الجنائية، يشجع القانون الضحايا على العفو عن الجناة، والمعتدين على معرفة أن هناك مفرّ.

6) تواجه النساء مسبقاً ضغوطاً اجتماعية لإسقاط الشكاوى ضد من يسيئون معاملتهن، وفي الوقت الذي تُتاح لهن إمكانية اتهامات جديدة بموجب هذا القانون، فإنهنّ يواجهنّ ضغوطاً اجتماعية من جانب المعتدين وأسرهن للعفو عنهم طوال العملية القانونية وحتى عند الإدانة. لا ينصّ القانون على استخدام "أوامر الحماية" التي يمكن أن تمنع الجناة من الاتصال بالضحية وغيرها من التدابير ذات الصلة، مما يترك الناجيات معرضات لخطر لمزيد من التهديد بالعنف أو غيره من الأذى إذا لم يعفين عن الجناة. ومن خلال إعطاء الأولوية "لاستمرارية الحياة الزوجية"، التي يضمنها هذا العفو، يضع القانون سلامة المرأة وحتى حياتها في خطر. وإذا تعرضت معظم النساء لضغوط للعفو عن الجناة، فإنّ ذلك قد يجعل القانون غير فعّال لمنع العنف ضد المرأة، او تحقق وصولهن للعدالة.

7) في الغالب لا تتم إحاطة النساء المعتدى عليهن بحقوقهن من قبل النيابة العامة. حيث يتضح افتقار النساء في القضايا التي تمت مراجعتها للوعي القانوني بحقوقهن المكفولة وهذا واضح من خلال إقدامهن على المصالحة وإسقاط الحق الشخصي، مما يؤدي إلى بقاء النساء المعتدى عليهن تحت تاثير العنف الجسدي والنفسي بشكل طويل في ظل عدم توفر برامج علاجية نفسية أو إرشاد اجتماعي فاعلة.

8) غياب الإجراءات الخاصة والموحّدة بشأن التعامل مع المرأة المعنفة والمعتدى عليها في جلسات المحاكمات، فالقضاة يتعاملون مع المرأة بتفاوت فيما بينهم من خلال تفاوت الأحكام، ويعتمد على شخصية القاضي وتجربته ومفاهيمه الشخصية في الموضوع، واضح من تفاوت الأحكام من جانب. ومن جانب آخر عدم تناسب العقوبة مع الجرم المقترف بحق الضحية في حالات كثيرة.

9) إنّ اعتبار العنف أفعال بسيطة وإعطائها التكييف القانوني البسيط قد يزيد من نسبة وقوع العنف الواقع على المرأة آخذين بعين الاعتبار الضغط المجتمعي على الضحية من جميع الأطراف المحيطة بها مما يجعلها تطلب المصالحة وتتنازل عن حقها الشخصي بالدعوى ضد الجناة ، وهم في الغالب زوجها أو ذويها .

هذا وقام المركز بتطوير "دليل مراقبة إجراءات المحاكم لقضايا العنف ضد المرأة"، الذي ركّز على قواعد ومعايير ضمانات المحاكمة العادلة للنساء ضحايا العنف، حيث قدّم الدليل آليات مراقبة المحاكم تشمل تقييم المحاكمات الجنائية خلال عملية التحقيق، ومدى امتثالها واحترامها لقواعد ومعايير المحاكمة العادلة المنصوص عليها في المواثيق الدولية. كما قدم الدليل أدوات لمراقبة جلسات المحاكم فيما بقضايا العنف الختلفة ضد النساء (الجسدية والجنسية وغيرها).

فضح الانتهاكات الإسرائيلية حقوق النساء الفلسطينيات

يقوم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بتوثيق تأثير الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، من خلال جمع الإفادات من النساء في كل من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة. حيث قام المركز خلال العام 2021 بتوثيق 120 إفادة من النساء، ركّزت على التأثير المباشر وغير المباشر لإجراءات الاحتلال الإسرائيلي على النساء، منها التهجير القسري، هدم المنازل، عنف المستوطنين، العدوان على قطاع غزة، تأثير الحصار على قطاع غزة على النساء من حيث وصولهن للعلاج، المياه النظيفة، إضافة إلى تأثير الانتهاكات البيئية على النساء، وغيرها.

تقديم تقارير للجان التعاقدية وغير التعاقدية للأمم المتحدة

قام المركز خلال العام 2021 بتقديم عدد من التقارير للمقررين الخاصين للأمم المتحدة حول تأثير الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على النساء، حيث تم تقديم 3 تقارير حول بناء المستوطنات وعنف المستوطنين وتأثيره على النساء والفتيات، إضافةً إلى تقرير حول ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد النساء المشاركات في التظاهرات السلمية، والصحفيات، والمدافعات عن حقوق الإنسان، خلال المظاهرات ضد التهجير القسري وإخلاء المنازل في حي الشيخ جراح.

كما وقام المركز بتقديم تقرير للمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي، حول الانتهاك لحقوق النساء المدافعات عن حقوق الإنسان خلال المظاهرات السلمية إثر مقتل الناشط نزار بنات.

كما قام المركز خلال العام 2021 بتقديم التقرير الموازي للتقرير الأولي المقدّم من دولة فلسطين للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث استند هذا التقرير على مشاورات وطنية وقدّم هذا التقرير بالتعاون مع منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة (المنتدى)، والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية وتحالف أمل لمناهضة العنف ضد المرأة، وذلك كمراجعة للتقرير الأولي المقدّم من دولة فلسطين للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. حيث ركّز التقرير على أهمية نشر الاتفاقيات الدولية التى انضمت إليها دولة فلسطين في الجريدة الرسمية وتوجيه توصية للجنة بمطالبة الدولة بالتوضيح وإزالة اللبس فيما يخص التناقضات حول قراري المحكمة الدستورية في هرمية الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية وآلية النشر في الجريدة الرسمية لكي تصبح الاتفاقية نافذةكما طالب التقرير بضرورة إنشاء قاعدة بيانات موحّدة للاجئين واللاجئات الفلسطينيات/ الفلسطينيين تماشياً مع الحق في العودة المكفول بموجب القانون الدولي. إضافة إلى تقديم إيضاحات فيما يتعلق بالإجراءات والتدابير المتخذة لإظهار التمييز بين الجنسين، وإيجاد تشريع وتعريف شامل للتمييز ، إضاقة إلى ماهية التدابير والإجراءات التي ستتخذها الدولة لمعالجة مشكلة عدم توفر إحصاءات دقيقة للأشخاص ذوي الإعاقة في فلسطين، وأسباب عدم وجود مؤشر الإعاقة لدى تسجيل المواليد في وزارة الداخلية، والتدابير التي ستتخذها الدولة للحد من نسبة البطالة بين النساء والشابات في سوق العمل، الحد من الفجوة بين معدل الأجور للذكور والإناث، تجريم التحرش الجنسي في الأماكن العامة وأماكن العمل بشكل خاص، بضرورة تبني نظام ضمان اجتماعي شامل يضمن حماية الفلسطينيين والفلسطينيات ضمن نظام حماية اجتماعي شامل، مواءمة قانون الأحوال الشخصية مع أحكام الاتفاقيات الدولية، وقف العمل بالاستثناءات على سن الزواج حالاً لما تسببه من أضرار جسيمة تتمثل في زيادة ظاهرة تزويج القاصرات، والتعجيل بتشكيل لجنة وطنية لمراقبة تطبيق سن الزواج وتجريم تزويج القاصرات وملاحقة مرتكبيها من خلال الالتفاف على القانون وعدم تسجيل عقود الزواج غير الرسمية لدى المحاكم الشرعية صاحبة الاختصاص، مراجعة مسودة قانون العقوبات الفلسطيني وإقراره بما يتوائم مع الاتفاقيات والمرجعيات الدولية التي تكفل حقوق الإنسان بشكل عام والمرأة بشكل خاص، توحيد الأنظمة القانونية في قطاع غزة والضفة الغربية لضمان حصول جميع النساء، وخاصة ذوي الإعاقة، على حماية متساوية بموجب القانون، إقرار قانون حماية الأسرة من العنف بالسرعة الممكنة ونؤكد على ضرورة توفير الالتزامات الخمسة المفروضة على الدولة بموجب معيار العناية الواجبة والتي أكّد عليها القانون الدولي العرفي والمتمثلة بمنع العنف ضد المرأة وحماية المرأة من العنف وملاحقة مرتكبي العنف ومعاقبتهم وتوفير سبل الانتصاف لضحايا العنف.

تقديم نداءات عاجلة للمقررين الخاصيين في الأمم المتحدة

قام المركز خلال العام 2021 بتقديم نداءين عاجلين، الأول يتعلق بحرمان وصول النساء في قطاع غزة إلى خدمات الرعاية الصحية التخصصية خاصة تلك المتواجدة في القدس والضفة الغربية، والثاني يتعلق طالب بالإفراج الفوري عن أنهار الديك من سجون الاحتلال الإسرائيلي، كونها كانت حامل في الشهر التاسع.

ركّـز النـداء العاجـل الأول عـلى الحرمـان المسـتمر مـن الوصـول إلى خـدمات الرعايـة الصـحية للمـرضى الفلسـطينيين مـن قطـاع غـزة، حيـث تـم توثيـق شـهادات وإفـادات مـن النسـاء، وتـم تقـديم هـذا النـداء إلى (5) مـن المقـررين الخاصـين (المقـرر الخـاص المعـني بحالـة حقـوق الإنسـان في الأرض الفلسـطينية المحتلـة منـذ عـام 1967، المقـرر الخـاص المعـني بحـق كـل فـرد في التمتـع بـأعلى مسـتوى مـن الصـحة البدنيـة والعقليـة، المقـررة الخاصـة المعنيـة بـالعنف ضـد المـرأة وأسـبابه وعواقبـه، المقـررة الخاصـة المعنيـة بالأشـكال المعـاصرة للعنصـرية والتمييـز العنصـري وكـره الأجانـب ومـا يتصـل بـذلك مـن تعصـب، المقـرر الخـاص المعـني بالتعـذيب. تضـمن النـداء العاجـل شـهادات مـن االنسـاء اللـواتي بحاجـة ماسـة للعـلاج. قـدمت تحلـيلاً قانونيـاً للانتهاكـات الإسرائيليـة اسـتندت عـلى القـانون الـدولي النسـاني، والقـانون الـدولي لحقـوق الإنسـان، مـن أجـل حـثّ المقـررين الخاصـين للضـغط عـلى دولـة الاحـتلال مـن أجل الامتثال لالتزاماتها القانونية تجاه الأرض الفلسطينية المحتلة وتوفير الرعاية الطبية المناسبة.

تـم تقـديم النـداء العاجـل الثـاني إلى الإجـراءات الخاصـة للأمـم المتحـدة بشـأن الحاجـة الماسّـة للإفـراج الفـوري عـن المحتجزة الفلسطينية الحامل في الشهر التاسع من السجون الإسرائيلية ، أنهار الديك.

تسليـط الضـوء عـلى الانتهاكـات الإسرائيليـة من خـلال حضور جلسـات الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسـان

قامـت الأمـم المتحـدة ومجلـس حقـوق الإنسـان باتخـاذ إجـراءات لعقـد الجلسـات خـلال العـام 2021 بشـكل افـتراضي عـبر الإنترنـت، نظـراً لمنـع السـفر ، حيـث قـام المركـز بحضـورها جميعهـا وتقـديم التقـارير والمـداخلات الشـفوية. وعليـه قـام المركـز بحضـور اجتماعـات لجنـة وضـعية المـرأة في جلسـتها رقـم 65، حيـث شـارك في جلسـة موازيـة مـع مؤسسـة تضـامن SIGI/الأردن تـم خلالهـا التركـيز عـلى التجـارب الإقليميـة حـول "الحمايـة الاجتماعيـة للنساء أثناء الأزمات."

كمـا وشـارك المركـز في مـؤتمر شـبكة "كرامـة" حـول "المـرأة في المواقـع القياديـة في القـانون والسياسـة والسـلام"، حيـث ركّـز المـؤتمر عـلى حالـة الإصـلاح القـانوني والدسـتوري في المنطقـة العربيـة ، بـالتركيز عـلى التقـدّم المحـرز للقضـاء عـلى العنـف ضـد المـرأة، وتـأثير وبـاء كورونـا، إضـافة إلى التحـديات الـتي تواجـه النسـاء والشـابات في المشـاركة والتمثيل السياسي.

كمـا وقـام المركـز بحضـور عـبر الإنترنـت، جلسـات مجلـس حقـوق الإنسـان، في الجلسـات 46، 48، وتقـديم مداخلـة شـفوية حـول تـأثير الاحـتلال الإسرائـيلي عـلى النسـاء الفلسـطينيات، إضـافة إلى تـأثير السياسـات الاسرائيليـة التمييزيـة خـلال جائحـة كورونـا، مـن تقييـد الحركـة، ومنـع الوصـول للخـدمات الصـحية، ومصـادرة الاراضي، وهـدم المنـازل في الضفة الغربية والقدس الشرقية على النساء.

تقديـم التقريـر المـوازي الخـاص بمنهـاج عمـل بيجيـن

بمناسـبة مـرور 25 عـام عـلى منهـاج عمـل بيجـين لضـمان المسـاواة بـين الجنسـين، قـام المركـز بالتعـاون مـع مؤسسـة "مفتـاح" بتقـديم تقريـر مـوازي للتقريـر المقـدّم مـن قبـل دولـة فلسـطين، حيـث قـدم التقريـر تحلـيلاً لمـدى امتثـال دول فلسـطين لمنهـاج عمـل بيجـين مـن خـلال اتخـاذ تـدابير وإجـراءات للمسـاواة بـين الجنسـين، حيـث قـام المركـز بعـد ذلـك بالتعـاون مـع مؤسسـة مفتـاح، بعـرض نتـائج التقريـر والتوصـيات مـن خـلال جلسـات نقـاش تـم عقـدها بشـكل افـتراضي، وذلـك التزامـاً بـالإجراءات الخاصـة لمنـع انتشـار الوبـاء. حيـث تنـاول التقريـر مواضـيع تتعلـق بمشـاركة النسـاء في صـنع القـرار، وتقلـدهن مراكـز قياديـة، إضـافة إلى تحليـل بتـأثير الاحـتلال الإسرائـيلي عـلى النسـاء في الوصـول لحقـوقهن. كمـا نـاقش تقريـر المتابعـة الإجـراءات المتخـذة لإنهـاء جميـع أشـكال العنـف ضـد النسـاء والـتخلّص مـن الوصـمة الاجتماعيـة، ومـدى اسـتجابة الحكومـة مـن خـلال الاسـتراتيجيات والإجـراءات الـتي تـراعي الفـوارق بـين الجنسـين. كمـا وركّـز التقريـر عـلى الآليـات الـتي يجـب أن تتخـذها الدولـة مـن أجـل الوفـاء بالتزاماتهـا القانونيـة للاتفاقيـات الدوليـة الـتي انضـمت لهـا، خاصـة التوصـيات والملاحظـات الختاميـة للجنـة القضـاء عـلى جميـع أشـكال التميـز ضـد المـرأة. كمـا نـاقش تقريـر المتابعـة التقـدم المحـرز في أجنـدة المـرأة والسـلام والأمـن خـلال

السـنوات الخمـس الماضـية ودور المـرأة في عمليـات صـنع القـرار وبنـاء السـلام في السـياق الفلسـطيني في ظـل الاحـتلال الإسرائـيلي. كمـا سـلّط الضـوء عـلى التقـدم أو الإجـراءات الـتي تـم إحرازهـا خـلال السـنوات الخمـس الماضـية لبنـاء واسـتدامة السـلام والأمـن، خاصـة بعـد اعتمـاد الخطـة الوطنيـة تنفيـذ قـرار الأمـم المتحـدة 1325 الخـاص بالمرأة والسلام والأمن. كما تناول التقرير تأثير الانتهاكات الإسرائيلية للبيئة على النساء الفلسطينيات.

هـذا وقـام المركـز ومؤسسـة "مفتـاح" بتصـميم وإطـلاق حملـة منـاصرة إعلاميـة مـن أجـل نشـر الـوعي حـول بنـود منهاج عمل بيجين، وأهم الجوانب التي ناقشها التقرير .

رفـع قـدرات النسـاء لتقديـم مشاهـدات حيـة حـول تأثيـر الاحتـلال

قـام المركـز بعقـد جلسـات تدريبيـة ل 10 نسـاء في منطقـة طوبـاس والأغـوار حـول آليـات تقـديم شـهادات حيـة حـول تـأثير الانتهاكـات الاسرائيليـة عـلى حيـاتهن، حيـث ركّـز التـدريب عـلى آليـة تقـديم هـذه الشـهادات بالاسـتناد عـلى كـونهن صـاحبات حـق، بـالتركيز عـلى حقـوق الإنسـان والقـانون الـدولي الإنسـاني، بحيـث يـتم تقـديم هـذه الشـهادات خلال جلسات مجلس حقوق الإنسان والأمم المتحدة، وجولات المناصرة.

كمـا وقـام المركـز بتقـديم التـدريب لإحـدى النسـاء (نـور سـويركي) مـن قطـاع غـزة لتقـديم شـهادة حيـة حـول تـأثير الاحـتلال الإسرائـيلي عليهـا، حيـث قامـت بتقـدم مداخلـة شـفوية بالنيابـة عـن مركـز المـرأة في الـدورة رقـم 30 الاسـتثنائية لمجلـس حقـوق الإنسـان حـول الوضـع الخطـير لحقـوق الإنسـان في الأرض الفلسـطينية المحتلـة ، بمـا في ذلك القدس الشرقية.

كمـا قـام المركـز بتقـديم الـدعم للناشـطة (ريـم حمـاد)، مـن الشـيخ جـراح في القـدس، كإحـدى أصـحاب الحقـوق الـتي تـم تـدريبها لتقـديم قصـتها للوفـود الدوليـة، حيـث قامـت في 16 تمـوز/2021 ، بالمشـاركة مـع مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي في بودكاسـت مـع برنـامج الرابطـة النسـوية الدوليـة للسـلام والحريـة. حيـث تمحـورت حلقـة البودكاسـت حـول تـأثير الحـرب عـلى النسـاء والفتيـات، وعـرض تجربتهـا خـلال الأحـداث الأخـيرة في الشـيخ جـراح في القدس.

تعزيـز قـدرات مؤسسـات المجتمـع المـدني عـلى توثيـق تـأثير انتهاكـات القـانون الـدولي الإنسـاني والقـانون الـدولي لحقوق الإنسـان على النسـاء

قـام المركـز في الفـترة مـا بـين 28 تشـرين ثـاني و 15 كـانون أول 2021 ، بعقـد دورتـين تـدريبيتين متخصصـتين تهـدفان إلى بنـاء قـدرات 40 مـن عضـوات الاتحـاد العـام للمـرأة والشـباب حـول أجنـدة المـرأة والسـلام والأمـن، إضـافة توثيـق تـأثير الانتهاكـات الإسرائيليـة للقـانون الـدولي الإنسـاني والقـانون الـدولي لحقـوق الإنسـان عـلى النسـاء .ركـز التـدريب التـدريب الأول عـلى عـدّة مواضـيع، بمـا في ذلـك النـوع الاجتمـاعي وحقـوق المـرأة ، والعنـف القـائم عـلى النـوع الاجتمـاعي ، وحقـوق المـرأة في القـوانين الفلسـطينية، والإجـراءات الفلسـطينية، خاصـة قـانون الأحـوال الشخصـية وقـانون حمايـة الأسرة، ورصـد وتوثيـق الانتهاكـات الإسرائيليـة، والمعاهـدات الدوليـة، وقـرار مجلـس الأمـن رقـم 1325، وعلاقته باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

أمّـا التـدريب الثـاني فركّـز عـلى تقـديم حـول قـانون حقـوق الإنسـان: نظـرة عامـة تاريخيـة، وخصـائص حقـوق الإنسـان، العهـد الـدولي الخـاص بـالحقوق المدنيـة والسياسـية، والعهـد الـدولي الخـاص بـالحقوق الاقتصـادية والاجتماعيـة والثقافيـة، والإعـلان العـالمي لحقـوق الإنسـان، الفـرق بـين قـانون حقـوق الإنسـان والقـانون الإنسـاني ، أمثلـة عـلى تـأثير انتهاكـات القـانون الإنسـاني عـلى النسـاء وتـداخلها مـع انتهاكـات القـانون الإنسـاني مـن قبـل الاحـتلال الإسرائـيلي. بالإضـافة إلى ذلـك ، ركـز التـدريب عـلى آليـات توثيـق الانتهاكـات الإسرائيليـة مـن منظـور حسـاس للنـوع الاجتمـاعي. كمـا وقـام المركـز بتطـوير قـدرات 25 الناشـطين الشـباب والشـابات في الفـترة بـين 28 تشـرين ثـاني و 8 كـانون الأول في الخليل من أعضاء وعضوات الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية حول أجندة المرأة والسلام والأمن.

الهـــدف الإســـتراتيجي الثالـــث: زيـــادة المسؤوليـــة الاجتماعيـــة للمجتمـــع الفلســـطيني تجـــاه حقوق المرأة والقضاء على التمييز

رفـع وعـي المجتمعـات المحليـة حـول القضـاء على التمييـز والعنـف ضـد المـرأة

ارتـأى مركـز المـرأة خـلال العـام 2021 إلى تحويـل جلسـات التوعيـة الوجاهيـة إلى التوعيـة عـبر وسـائل الإعـلام ووسـائل التواصـل الاجتمـاعي، وذلـك التزاماً بـالبروتوكولات الصـحية المتبعـة. وعليـه تـم تنفيـذ حملـة توعيـة إعلاميـة قانونيـة واجتماعيـة تضـمنت إنتـاج 12 مـادة إعلاميـة توعويـة مـن قبـل طـاقم المركـز مـن المحاميـات والأخصـائيات الاجتماعيـات، ركّـزت عـلى القضـايا الاجتماعيـة والقانونيـة حيـث تـم التعاقـد مـع شركـة إنتـاج إعـلامي، ركـزت عـلى مواضـيع منهـا تـدخل الأهـل، نفقـة العـلاج، أُجـرة المسـكن، مراكـز الحمايـة، العنـف والاسـتغلال الـذي تتعـرض لـه النسـاء في الفضـاء الإلكـتروني، الطعـن الدسـتوري، المحـاكم الكنسـية، الطـلاق في القـوانين الكنسـية، المحكمـين ودورهم في قضايا النزاع والشقاق، الطلاق التعسفي، تعدد الزوجات.

كمـا وتـم إنتـاج سـبوت إذاعي يعكـس الخـدمات المقدمـة للنسـاء في القـدس مـن خـلال المركـز ، ودوره في تقـديم العـون القـانوني والاجتمـاعي للنسـاء، حيـث تـم بـث هـذا السـبوت بشـكل يـومي مـرتين يوميـا خـلال الـثلاث أشـهر الأولى من هذا العام بالتعاون مع راديو يبوس.

بالإضـافة إلى ذلـك تـم تنفيـذ 5 لقـاءات إعلاميـة بالتعـاون مـع راديـو يبـوس حـول الحقـوق والخـدمات والتحـديات الـتي تواجـه النسـاء في الحصـول عـلى الحقـوق القانونيـة، وقـد تضـمنت هـذه اللقـاءات قضـايا قانونيـة مثـل: تنـازع القـوانين وأثرهـا عـلى النسـاء، حقـوق النسـاء بالحضـانة، إجـراءات محكمـة شـؤون لعائلـة واختلافاتهـا مـع المحـاكم الشرعية، الخدمات القانونية والاجتماعية التي يقدمها المركز، قضايا النفقة، قضايا الطلاق والنزاع والشقاق.

كمـا وتـم إنتـاج فلمـين بالتعـاون مـع مسـرح القصـبة للتوعيـة بالخـدمات الـتي يقـدمها المركـز وآليـات الإرشـاد الاجتمـاعي والقـانوني للنسـاء وتـم ترويجهـا عـلى مواقـع التواصـل الاجتمـاعي. وتـم إنتـاج 3 سكتشـات توعيـة حـول قضـايا اجتماعيـة وقانونيـة موجهـة للنسـاء المقدسـيات بالتعـاون مـع شركـة إنتـاج وتـرويج فـني ارتكـزت حـول التوعيـة بقضايا النفقات والحضانة والخدمات الاجتماعية ووصلت لأكثر من 100000 متابع.

المجموعـــات الداعمـــة (مجموعـــات الدعـــم الذاتـــي)

جـاءت فكـرة المجموعـة الإرشـادية وتنفيـذها لفئـة مـن طالبـات جامعـة القـدس المفتوحـة وذلـك مـن أجـل زيـادة حساسـية الطالبـات اتجـاه ظـاهرة العنـف ضـد المـراة والتميـز المبـني عـلى النـوع الاجتمـاعي ومـن أجـل زيـادة ثقـة الطالبـات في أنفسـهن مـن خـلال إكسـابهن مهـارات توكيـد الـذات، تكونـت المجموعـة مـن 10 طالبـات خريجـات (خدمـة اجتماعيـة)، حيـث تـم تنفيـذ خمسـة جلسـات للنسـاء كـن مـن الفئـة العمريـة بـين 20 و40 عامـا، حيـث تـم تناولـت هـذه الجلسـات موضـوع التميـز ضـد المـرأة كشـكل مـن أشـكال العنـف المبـني عـلى النـوع الاجتمـاعي، مـن خـلال عـرض ونقـاش قصـص، كـان الهـدف منهـا إبـراز وتحليـل واقـع المجتمعـات الـذي نعيشـه والـذي يعـزز العنـف والتميـز بـين الرجـل والمـرأة، والآثـار النفسـية والاجتماعيـة الـتي تحـد مـن الحريـة الذاتيـة والـتي تعيـق في التطـور وتقـدم المجتمعـات. كمـا تـم أيضـاً مـن خـلال اللقـاءات التـدرج بالموضـوعات إذ تـم نقـاش مبـادئ وأخلاقيـات تيسـر حياتنـا لكـل عضـوة بالمجموعـة وربطهـا في موضـوع الثقـة بـالنفس والتأكيـد عـلى الـذات والرعايـة النفسـية الـتي تعززهـا وربطهـا بمـدى التقـاطع بـين هـذه الأخلاقيـات الإنسـانية بالحيـاة اليوميـة ومـا هي الأولويـات الـتي تسـير حياتنـا كنسـاء قويات متحديات أشكال التمييز والعنف.

تعزيـز قدرات أفـراد المجتمع والمؤسسات النسويـة القاعديـة حـول حمايـة المرأة وتمكينهـا

تطـوير قـدرات الناشـطات النسـويات لرفـع وعـيهن بحقـوقهن القانونيـة والاجتماعيـة وأن يكـنّ محفـزات للتغيـير في مجتمعاتهن المحليـة

تعتـبر تجربـة تـدريب الناشـطات تجربـة نوعيـة في مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي، والـتي تقـوم عـلى مبـدأ نقـل التجربـة إلى النسـاء مـن أجـل خلـق وكـلاء للتغيـير داخـل المجتمعـات المحليـة، والـتي ارتكـزت عـلى خلـق قاعـدة دعـم وتوعيـة في المنـاطق مـن مجموعـة مـن الناشـطات النسـويات، بحيـث يـتم تقـديم الـدعم والإسـناد والتـدريب لهـنّ ليصـبحنّ عنـوان لنسـاء أخريـات مـن خـلال جلسـات رفـع الـوعي، وإرشـادهن إلى ماهيـة الخـدمات المتـوفرة لمساعدتهن في الوصول إلى حقوقهن.

تـم التوافـق عـلى معـايير اختيـار الناشـطات النسـويات، وكـان أهمهـا أن تكـون النسـاء مـؤثرات في مجـتمعهن المحـلي أو عـلى المسـتوى الأسري، ولـديهن رغبـة في إحـداث التغـير الإيجـابي، وقـادرات عـلى نقـل التجربـة والفكـرة، لـديهن ثقـة في ومـن مجـتمعهن المحـلي، ولـديهن سـهولة في الحركـة والالـتزام في المواعيـد وتحمـل المسـؤولية. حيـث قـام المركـز خـلال العـام 2021 ولاحقـاً بتنفيـذ تـدريب شـامل لمجمـوعتين مـن الناشـطات النسـويات والمحاميـات الشـرعيات المتـدربات 8 لمـدة أيـام تدريبيـة في القـدس اسـتهدفت (26) امـرأة إضـافة إلى عقـد تـدريب آخـر في منطقـة الخليـل اسـتهدف (16). ركّـزت هـذه اللقـاءات عـلى موضـوع الحمايـة والحقـوق القانونيـة والاجتماعيـة في القـدس النـوع الاجتمـاعي، وحقـوق المـرأة الـتي يكفلهـا القـانون، تنـازع القـوانين وأثـره عـلى النسـاء، قـانون الأحـوال الشخصـية وعقـد الـزواج وشروط عقـد الـزواج، والعنـف المبـني عـلى النـوع الاجتمـاعي، مفهـوم الحمايـة مـن العنـف ضـد المـرأة، والجرائم الإلكترونية، والميراث، ومهارات التيسير.

قـام المركـز بتقـديم باختيـار 29 امـرأة مـن كـل مـن القـدس والخليـل، وتقـديم الـدعم والإسـناد لهـنّ مـن أجـل عقـد جلسات توعية لنساء أخريات في مجتمعاتهنّ المحلية، حيث قمن بتنفيذ 37 لقاء استهدف 610 نساء.

تطـوير مهـارات المحـامين/ات الشـرعيين/ات المتـدربين/ات عـلى إجـراءات المحـاكم والترافـع أمـام المحـاكم الشرعية لتقديم خدمـة قانونيـة أفضـل للنسـاء

قـام المركـز خـلال عـام 2021 بتـدريب 3 مجموعـات مـن المحـامين والمحاميـات الشـرعيين والشـرعيات في كـل مـن رام الله والخليـل وبيـت لحـم بـين الفئـة العمريـة 22 -26 عامـاً، حيـث وشـارك في هـذه الجلسـات التدريبيـة 54 محاميا ومحامية (7 ذكور و47 انثى).

تـم عقـد هـذه الجلسـات التدريبيـة بواقـع 8 أيـام تدريبيـة لكـل مجموعـة، تركّـز عـلى تعريـف المشـاركين والمشـاركات فماهيـة النـوع الاجتمـاعي، وإجـراءات المحـاكم الشـرعية في قضـايا النسـاء، والاتفاقيـات الدوليـة ذات العلاقـة بقضـايا المـرأة، مـع التركـيز عـلى واقـع النسـاء الاجتمـاعي والقـانوني، والتميـيز. مـن الجـدير بالـذكر أنّ المركـز قـد قـام بنشـر إعـلان عـبر صـفحته الإلكترونيـة وصـفحة الفـيس بـوك إضـافة إلى التعمـيم، حـول هـذه الجلسـات التدريبيـة، كمـا وتـم تحديـد آليـات اختيـار المشـاركين/ات في التـدريب منهـا أن يكـون المشـارك في فـترة مزاولـة المهنـة، عنـد المشـاركة في دورات مشابهة في المركز سابقاً، والالتزام التام بالدورة التدريبية.

كمـا وقـام المركـز بتـوفير تـدريب لمحـاميتين في مرحلـة المزاولـة لمـدة 4 شـهور لكـل محاميـة، مـن أجـل اكتسـاب الخـبرات مـن خـلال مرافقـة محاميـات المركـز، والتـدريب عـلى تقـديم الاستشـارات القانونيـة للنسـاء، المرافقـة في جلسـات المحكمـة للتـدريب عـلى الترافـع القـانوني، التـدريب عـلى التوثيـق في الملفـات القانونيـة، تحضـير ملفـات والمسـاعدة في عمـل لـوائح الـدعوى وصـياغة طلبـات قضـائية، مراجعـة دوائـر الإرشـاد الأسري في المحكمـة لمتابعـة الملفات والمرافقة بالتدريبات وورش العمل.

إنشاء النادي النسوي الحقوقي لتعزيز الخطاب المستجيب للنوع الاجتماعي بين المحامين/ات

تم تأسيس النادي في العام 2021 حيث تم اختيار عدد من المحامين/ات الذين تم استهدافهم/ن في تدريبات سابقة مع المركز وأهمها تدريب المحاميين الشرعيين على المرافعات القانونية ومن أربع مناطق رام الله القدس الخليل وبيت لحم.

حيث أن الهدف الرئيسي من تشكيل النادي خلق وكلاء للتغيير من قبل مجموعات المحامين/ات الشرعيين/ات وتعزيز دور المحامين/ات في العمل على قضايا النساء بنهج حقوقي نسوي، حيث تم اختيار 15 محامي ومحامية قاموا بمزاولة المهنة ولديهم مكاتب محاماة أو يعملون بوظائف مرتبطة. وتم الاتفاق على التسمية النادي الحواري الحقوقي النسوي و الذي يهدف إلى نقاش أبرز وأهم القضايا الحساسة التي تتعلق بحقوق بالنساء، واستخلاص الدروس و العبر، والتفكير بشكل حقوقي نسوي من أجل إيجاد آليات للدفع باتجاه تطوير إجراءات وقوانين عادلة، من خلال تصميم وإطلاق مبادرات تسهم في إحداث التغيير المجتمعي. كما تم التأكيد على أهمية استمرا هذا النادي النسوي الحقوقي كإطار يسعى أعضاؤه إلى التفعيل المجتمعي لقضايا النساء وإيجاد آليات للتغلّب على معيقات وصولهن للعدالة في مجتمعاتهن.

تم عقد عدد من اللقاءات ناقشت عدّة قضايا منها الحقوق الإرثية للنساء والمعالجات القانونية ذات الصلة، الحقوق الاقتصادية التي تتعلق بميراث المرأة، والمعيقات، وطرح حلول وآليات لهذه المعيقات، وما هي التحديات التي تواجه المرأة الفلسطينية عند مطالبتها في حقها بالميراث. كما تم نقاش قضية الأموال المشتركة، والحقائق والإشكاليات حول الواقع المعاش والمنظور الذكوري لحق النساء بالتملك، الذمة المالية المستقلة للنساء ومدى احترامها والسلوكيات السلبية التي تقع بها النساء، الاقتراحات والآليات المتوفرة والقريبة من التطبيق لحل الإشكاليات الناتجة عن الأموال المشتركة ومنها تحديد نسب للقسمة بين الزوجين بموجب نظام أو من خلال الشروط الخاصة بعقد الزواج. إضافة إلى القرارات القضائية و توجهات المحاكم حول الأموال المشتركة.

بناء قدرات المنظمات الشبابية لتبنّي نهج مُستجيب وحسّاس للنوع الإجتماعي في عملها

ضمن مبادرة لتفعيل المجتمع المحلي من خلال استهداف المؤسسات الشبابية، وخلق نواة للتغيير تتكون من الشباب بهدف تشكيل نموذج شمولي في العمل مع صناع التغيير، قام المركز خلال العام 2021 بشكل مكثّف على اختيار مؤسسة شبابية للعمل معها في منطقة بيت لحم، حيث تم تحديد ورقة مرجعية بمعايير اختيار المؤسسة الشبابية وقائمة بالمؤسسات الشبابية المقترحة في محافظة بيت لحم لاختيار واحد منها لبناء شراكة. تم عقد زيارات لمؤسسات شبابية في منطقة بيت لحم، حيث تم لاحقاً لهذه الزيارات اختيار جمعية نبراس في قرية دار صلاح، لانطباق المعايير عليها، وتم تحضير مذكرة تفاهم ومراجعتها وتطويرها، وعقد عدّة اجتماعات مع إدارة الجمعية لتوضيح طبيعة النشاطات والتدخلات وتوضيح دور ومسؤولية كل من مركز المرأة والجمعية خلال فترة الشراكة وعرض خطة العمل التي سيتم الاعتماد عليها لتنفيذ الأنشطة.

كما شملت هذه الاجتماعات واللقاءات بالإضافة إلى جمعية نبراس المركز النسوي في القرية ومؤسسة ذوي الإعاقة وتم التوافق على تقديم تدخل شمولي يشمل الثلاث مؤسسات وبما يصب بمصلحة المجتمع المحلي من خلال استهداف الشباب والناشطات النسويات لتفعيل دورهم كصناع للتغيير في مجتمعهم المحلي.

وبخصوص تنفيذ الأنشطة بالتعاون مع جمعية نبراس تم تنفيذ ثلاث أنشطة :

أولاً: تشكيل لجنة حماية تنفيذ تدريب لتعزيز قدرات المؤسسات الشبابية في الحماية من العنف

ضمن خطة الأنشطة التي تم الاتفاق عليها مع جمعية نبراس الأجيال، تم العمل وبالشراكة ما بين مركز المرأة والجمعية على تنفيذ تدريب حول تعزيز قدرات المؤسسات الشبابية في الحماية من العنف في قرية دار صلاح، ولاحقاً تم العمل على تشكيل لجنة حماية من قبل شبان وشابات من أعضاء جمعية نبراس ممن تلّقوا التدريب.

شارك في التدريب 10 من أعضاء جمعية نبراس (5 إناث، 5 ذكور) وتم تنفيذه على مدار أربعة لقاءات من قبل الأخصائية الاجتماعية والمحامية في مركز المرأة، بهدف رفع قدرات المشاركين والمشاركات بمفهوم العنف وأسبابه وأنواعه وأشكاله ونتائجه، ومفهوم التدخل مع النساء ضحايا العنف، مهارات الإرشاد، لجوء ضحايا العنف لطلب المساعدة في حالات العنف، آليات التدخل والتحويل وأنواع الحماية، كما تم التطرق إلى العلاقة ما بين حقوق الإنسان والعنف القائم على النوع الاجتماعي، بالإضافة إلى طرق العمل مع المجموعات وإدارة الوقت والنقاش وآليات التواصل الفعال، وفي الجزء الأخير من التدريب تم التطرق إلى قانون العقوبات وقانون حماية الأسرة من العنف.

ثانياً: تنفيذ لقاءات توعوية

لاحقاً للتدريب، وضمن خطة التدخل مع الجمعية، قام الأعضاء ممن تلّقوا التدريب بتنفيذ لقاءات توعوية موجهة استهدفت مجموعات متنوعة من الشبان وطلاب المدارس من المراحل الثانوية في محافظة بيت لحم، ورجال العشائر في قرية دار صلاح، بهدف رفع وعي الرجال في المجتمع حول مفهوم العنف القائم على النوع الاجتماعي وأسبابه وأنواعه وأشكاله ونتائجه، وطبيعة العنف داخل الأسرة، وكيفية الحد منه في المجتمع.

شارك في هذه اللقاءات أكثر من 100 شاب، تم خلالها رفع الوعي وتسليط الضوء حول عدّة مواضيع مجتمعية تم تحديدها من قبل أعضاء لجنة الحماية، منها تعزيز السلم الأهلي والمجتمعي، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والجرائم الإلكترونية، والعنف داخل الأسرة، ودور المرأة في المجتمع.

ثالثاً: العمل على بناء خطة إستراتيجية للجمعية

ركّز أحد التدخلات الشمولية مع جمعية نبراس على بناء خطة استراتيجية للجمعية شاملة للتوجهات المشتركة مع مركز المرأة في قضايا النوع الاجتماعي، حيث قام المركز بالتعاقد مع خبير متخصّص للخروج بخطة استراتيجية للجمعية، والذي بدأ عملية التحضير من خلال عقد اللقاءات مع أعضاء الجمعية لجمع المعلومات وتحليل الوضع القائم والخروج بوثيقة خطة استراتيجية تعكس تدخلات المؤسسة الشبابية وتركّز على قضايا النوع الاجتماعي. حيث تم الانتهاء من إعداد الخطة الاستراتيجية وتسليم النسخة النهائية منها لجمعية نبراس وذلك بعد تنفيذ 3 اجتماعات تحضيرية لنقاش تدخلات الجمعية ونشاطاتها خلال السنتين القادمتين والاتفاق على كافة التدخلات.

الحد من تأثير الفساد وعدم المساواة بين الجنسين على تقديم الخدمات في فلسطين

قام المركز ضمن شراكته في تنفيذ مشروع مع الائتلاف من أجل النزاهة والمسائلة-أمان، بتنفيذ عدد من الأنشطة تهدف إلى خلق حوار وطني شامل حول تأثير الفساد على أساس النوع الاجتماعي و تعزيز مشاركة المجتمع في المساءلة الاجتماعية حول تأثير الفساد على النساء في تقديم الخدمات، وتعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لمعالجة جميع أشكال الفساد القائم على النوع الاجتماعي في الخدمة العامة وتوفير سبل الانتصاف له، إضافة إلى تعميم مكافحة الفساد في إستراتيجيات عمل منظمات المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية المعنية بحقوق المرأة.

رفع الوعي حول تأثير الفساد على النساء

قام المركز خلال العام 2021 ، بتنظيم 6 ورشات عمل لرفع الوعي للمؤسسات الشريكة في كل من الخليل وطوباس وطولكرم وأريحا. استهدفت هذه الجلسات بشكل رئيسي العاملين في مؤسسات إنفاذ القانون في فلسطين استهدفت 40 مشارك ومشاركة من هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية، ديوان المحاسبة والرقابة الإدارية، والقضاة، والمدّعين العامين في الضفة الغربية، هذا وكان الهدف من هذه الورشات تعريف المشاركين بمفاهيم الفساد، وماهية الفساد القائم على النوع الاجتماعي وتأثيره على خدمات التنمية الاجتماعية. بالإضافة إلى تعزيز وعي العاملين في مؤسسات إنفاذ القانون بالفساد القائم على النوع الاجتماعي، وتزويدهم بالمعرفة لتمييز الابتزاز الجنسي في المجال العام عن التحرش الجنسي، وتأثيره على تقديم الخدمات وحقوق الإنسان.

تنظيم مؤتمر وطني سنوي لمناقشة أثر الفساد على الخدمات الاجتماعية للنساء

قام المركز خلال العام 2021 بعقد مؤتمر وطني حول "الفساد القائم على النوع الاجتماعي" وذلك بتاريخ 16 كانون الأول 2021 حضره 85 مشاركًا ومشاركة من مختلف محافظات الضفة الغربية، مثّلت كل من المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، ومنظمات المجتمع المدني، ومنظمات المجتمع المحلي، والمؤسسات النسوية، ومجموعات من الشباب والشابات، ووسائل الإعلام، ومحامين، وشخصيات أكاديمية، فضلاً عن ممثلي الوزارات ذات الصلة.

أكّد المؤتمر من خلال أوراق العمل المقدّمة على أوجه القصور في التشريعات التي تعالج المرأة الفلسطينية، لا سيما تلك التي تحارب الفساد، وكذلك الثغرات المتعلّقة بممارسة وتطبيق القوانين المتعلقة بإنصاف المرأة والعدالة في فلسطين، كما تم توضيح أنّ المرأة تتأثر بالفساد لأسباب أكثر تتعلق بتوازن القوى في المجتمع، ممّا يمنح الرجل النصيب الأكبر من الوصول إلى المناصب العليا، الأمر الذي يؤكّد أهمية تسليط الضوء على تأثير الفساد على النساء بشكل خاص والضغط من أجل اتخاذ تدابير وقائية لمنع الفساد بشكل عام.

تم خلال المؤتمر تقديم ومناقشة دراسة حول " التدابير الوقائية لدرء مخاطر الفساد المبني على النوع الاجتماعي في تقديم خدمات الخدمات الاجتماعية"، حيث جاءت هذه الدراسة لتفحص التدابير الوقائية لدرء مخاطر الفساد المبني على النوع الاجتماعي في تقديم الخدمات الاجتماعية تحديداً، حيث أنّ النساء في هذا المجال هنّ من الأكثر هشّاشة وتعرضاً للمخاطر، بسبب فقرهن أو إعاقتهن أو لأنهن مطلقات أو أرامل، وهي جميعاً أوضاع تزيد من التعرض لمخاطر الفساد. وعليه قامت من خلال المقابلات المعمقة بفحص وتحليل التدابير الوقائية لدرء مخاطر الفساد المبني على النوع الاجتماعي في إجراءات وسياسات وآليات تقديم الخدمات الاجتماعية تشخيص التحديات التي تعيق الحصول على الخدمات الاجتماعية وتحديد نقاط الضعف والقوة فيها تقديم توصيات محددة لتطوير آليات إدارة مخاطر الفساد القائم على النوع الاجتماعي في قطاع التنمية الاجتماعية.

بالإجراءات الوقائية التي تهدّد بالفساد القائم على النوع الاجتماعي في تقديم الخدمات الاجتماعية، والذي أعدته الباحثة في قضايا النوع د. هديل قزاع ، للجمهور. وكان المعلق على هذا التقرير هو خالد تميسي، مساعد التنمية الاجتماعية في وزارة التنمية الاجتماعية في الضفة الغربية. والذي أكّد أنّ وزارة التنمية الاجتماعية منفتحة لمزيد من التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والشركاء الدوليين والباحثين ووسائل الإعلام من أجل القضاء على الفساد ضد المرأة. وأكّد أنّ وحدة الشكاوي بوزارة التنمية الاجتماعية من أفضل أنظمة الشكاوى في الدولة، حيث يتم تلّقي أكثر من 1000 شكوى سنويًا، ويتم معالجة أكثر من 700 منها. وأكّد أنّ الموظفات في الوزارة اللاتي يشغلنّ مناصب عليا كإدماج المرأة والحفاظ على حقوقها من أولويات الوزارة.

كما استعرض المؤتمر الدراسة الخاصة ب "مراجعة وتحليل قانون الفساد والأنظمة ذات العلاقة من منظور النوع الاجتماعي"، تم خلالها استعراض وتحليل قانون مكافحة الفساد من منظور النوع الاجتماعي. كما وتم عرض الدراسة التي قام بها المركز حول التحرش الجنسي في أماكن العمل. واختتم المؤتمر بسلسلة من

التوصيات حول مكافحة الفساد القائم على النوع الاجتماعي، من أهمها تطوير وتعديل جميع القوانين المتعلقة بالفساد، وضرورة مراجعة جميع اللوائح المتعلقة بهذه القوانين من منظور الجنسين، والتوعية بها، ومراجعة أنظمة الشكاوى الحالية المتعلقة بأشكال الفساد القائم على النوع الاجتماعي، مثل الابتزاز الجنسي والتحريض الجنسي والتحرش الجنسي ، بالإضافة إلى إدراج التحرش الجنسي كعمل غير أخلاقي في مدونة أخلاقيات الخدمة العامة.

تنفيذ لقاءات توعية تستهدف النساء في المناطق المهمشة حول مخاطر تأثير الفساد على النساء

تهدف هذه اللقاءات إلى الوصول إلى مجموعة واسعة من النساء الأكثر في المناطق المهمشة، اللواتي يواجهن صعوبة في الوصول لطلب المشورة القانونية أو الحصول على المساعدة القانونية والاستشارات فيما يتعلق بالفساد. جاءت هذه الجلسات التوعوية للعمل على زيادة وعي النساء بماهية ومخاطر الفساد، خاصة الفاسد القائم على النوع الاجتماعي، وتوفير المعلومات الأساسية حول الحقوق الأساسية، هدفت ورفع وعي النساء حول الحد من ثقافة التشهير وإلقاء اللوم على الضحايا التي تحد من توجه النساء للإبلاغ عن الفساد القائم على النوع الاجتماعي.

وعليه تم خلال العام 2021، تنفيذ 8 لقاءات توعوية في الضفة الغربية استهدفت 190 مشاركة ومشاركة من النساء والفتيات المهمشات وطلاب الجامعات والرجال. كما وتم عقد جلسات توعية استهدفت المجتمع المحلي في المناطق المهمشة، من خلال استهداف 60 مشاركاً ومشاركة من أعضاء المجتمع المحلي في كل من محافظة طولكرم ورافات وبيت عنان شمال غرب القدس. كما وقام المشاركين والمشاركات بتصميم وتنفيذ مبادرات مجتمعية تهدف إلى توعية الفئات أفراد المجتمع المحلي بماهية الفساد، والفساد القائم على النوع الاجتماعي. أقيمت سبع ورش عمل تدريبية في أريحا، وطولكرم، وطوباس، والخليل، بمشاركة فاعلة من 105 مشارك (94 أنثى و 11 مليون)، وموظفي وزارة التنمية الاجتماعية، والنساء المستفيدات من برامج الخدمات الحكومية.

واستهدفت ورش العمل الثلاث 45 موظفاً من مديريات وزارة التنمية الاجتماعية (34 نساء و 11 ذكور) المتخصصين في تقديم الخدمات للمرأة. ركّزت الدورات التدريبية بشكل أساسي على مفاهيم الفساد وانعكاساته على تقديم الخدمات للفئات المستهدفة المستفيدة من خدمات وزارة التنمية الاجتماعية والمسؤولية القانونية والتكيف الجنائي لجرائم الفساد وفقًا لقانون مكافحة الفساد والالتزامات القانونية على القطاع. موظف للإبلاغ عن الفساد المتعلق بالابتزاز الجنسي، وكذلك الإطار القانوني لمكافحة الفساد وصلته بمكافحة التمييز ضد المرأة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ ورش العمل أقيمت في طوباس في 21 ديسمبر لـ 15 موظفًا (10 إناث و 5 ذكور) وطولكرم في 26 ديسمبر لـ 15 موظفًا (12 إناث و 3 ذكور)، وأخيراً في دورا - الخليل في 28 ديسمبر لـ 15 مشاركًا (12 إناث و 3 ذكور).

كما تم تنفيذ تدريب للمؤسسات القاعدية الشريكة (جميعية طوباس الخيرية، جمعية النجدة في طولكرم، جمعية سيدات أريحا، جمعية بنت الريف في دورا) يهدف إلى تعزيز معرفة ومهارات المشاركين في إدارة وتطوير المبادرات المجتمعية حول القضايا المتعلقة بالفساد القائم على النوع الاجتماعي، حيث شارك في هذا التدريب 15 مشاركة. وعليه قامت المشاركات من المؤسسات القاعدية الشريكة بتصميم وتنفيذ مبادرات مجتمعية استهدفت مديريات التنمية الاجتماعية في تلك المحافظات من أجل رفع وعيهم بماهية الفساد المبني على النوع الاجتماعي. حيث شارك فيها 105موظف وموظفة من مديريات التنمية الاجتماعية، إضافة إلى 45 موظف وكوظفة من مقدمي الخدمات للنساء في هذه المديريات.

كما مبادرات استهدفت المستفيدات من الخدمات الاجتماعية لرفع وعيهن بماهية الفساد وتأثيره المباشر على النساء، وآليات الإبلاغ، بحضور 60 امرأة.

تقديم الاستشارات القانونية والدعم المناسب للنساء اللائي تعرضن للفساد الجنساني بما في ذلك الابتزاز الجنسي

كنا ونفذ المركز خلال العام 2021 دورة تدريبية متخصصة حول تلقي الشكاوى المتعلقة بالفساد المبني على النوع الاجتماعي بمشاركة 10 من محاميات المركز والمحاميات في المؤسسات القاعدية الشريكة (جمعية طوباس الخيرية، النجدة، جمعية سيدات أريحا ونهضة بنت الريف في الخليل)، حيث هدف التدريب إلى تعزيز مهارات ومعرفة المشاركات في تلقي الشكاوى والتقارير المتعلقة بالابتزاز والاستغلال الجنسي، وتقديم المساعدة القانونية والاستشارة للنساء ضحايا الابتزاز والاستغلال الجنسي. هذا وساهم التدريب في رفع قدرات المشاركات حول مفهوم الفساد القائم على النوع الاجتماعي، وأثره على النساء، وأسباب الصمت ضد ممارسات الفساد القائمة على النوع الاجتماعي، وخاصة الابتزاز الجنسي، وآليات منع مخاطر الفساد على النساء. بالإضافة إلى آليات تقديم الشكاوى وطرق الإبلاغ عن الفساد القائم على النوع الاجتماعي، من حيث الإجراءات المعتمدة، ومعالجة الشكاوى، وسبل تلقي الشكاوى، وآلية متابعة الشكاوى لدى الجهات المختصة.

تنفيذ حملات توعية إعلامية حول تأثير الفساد على النساء

قام المركز بتصميم وإطلاق حملة إعلامية حول النوع الاجتماعي والفساد، التي تهدف إلى توعية النساء والفتيات الفلسطينيات بحقوقهن ونظام الحماية المتاحة، وآليات الشكاوى في حالة الفساد القائم على النوع الاجتماعي، بالإضافة إلى تعريف النساء والفتيات الفلسطينيات بأنواع الفساد المختلفة التي قد يتعرضن لها. إضافة إلى التأثير على صناع القرار لتبني السياسات والتشريعات وأدوات الرقابة من أجل القضاء على ظاهرة الفساد في المجتمع الفلسطيني.

بناء قدرات مجموعات المتطوعين/ات لتعزيز حقوق النساء في المجتمعات المحلية

قام المركز خلال العام 2021 بتشكيل شبكتين من المتطوعين الشباب والشابات (38 متطوع ومتطوعة بين 18-25 عام) في شمال الضفة الغربية (قلقيلية) وجنوب الضفة الغربية (الخليل) بهدف تعزيز حقوق النساء، حيث تم اختيار شبكات المتطوعين من الشباب الشباب والشابات من الخريجين الجدد،، وذلك لتعزيز دور الشباب والشابات في دعم ومناصرة حقوق النساء، ولخلق وكلاء للتغيير في المجتمعات المحلية، الذي يمكن لمركز المرأة من خلالهم خلق قاعدة شعبية يمكن لها الوصول إلى مختلف المجتمعات المحلية، والمساهمة في التأثير على أصحاب الواجب فيما يتعلق بحقوق المرأة، والتأثير في تغيير المنظور الأبوي الذكوري الذي يحد من المساواة بين الجنسين، وتبني سياسات عادلة.

حيث تم عقد دورات تدريبية بهدف تمكين ورفع قدرات مجموعات المتطوعين والمتطوعات حول النوع الاجتماعي وحقوق الإنسان، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والمنظومة القانونية في فلسطين، والفجوات القانونية التي تحد من وصول النساء لحقوقهن. وعليه قامت مجمعات المتطوعين والمتطوعين بالمشاركة في أنشطة الضغط والتأثير التي قام بها المركز، ومنها الوقفة الجماهيرية خلال جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في مدينة نابلس للمطالبة بإقرار قانون حماية الأسرة التي تم تنظيمها من قبل منتدى مناهضة العنف خلال حملة 16 يوم لناهضة العنف ضد المرأة. كما وشاركوا في المؤتمر الذي عقده المركز حول حول الفساد القائم على النوع الاجتماعي.

حشد أفراد المجتمع للمشاركة في تعزيز الخطاب النسوي والحقوقي

قام المركز خلال العام 2021 ، بإنشاء مجموعات متخصصة من المهنيين والمهنيات (من المحاميين، الصحفيين، النساء الناشطات، والأحزاب السياسية) من أجل تبني نهج حقوقي نسوي في عملهم، وتعزيز الخطاب النسوي الحقوقي لديهم، الأمر الذي يسهم في خلق وكلاء للتغيير من المهنيين والمهنيات في مجالات

مختلفة، ولبناء حلفاء يسهمون في تعزيز حقوق النساء والمناصرة التأثير على صناع القرار ، حيث تم خلال مجموعات النقاش الأربعة نقاش القوانين والتشريعات الناظمة في فلسطين، مثل قانون الأحوال الشخصية، وحقوق المرأة في فلسطين، والفجوات القانونية التي تحد من وصول النساء لحقوقهن، وتحد من المساواة بين الجنسين، التحديات التي تواجها النساء في المشاركة في الحياة العامة، المساركة في صنع القرار.

المشاركة الفاعلة في الائتلافات والتحالفات المحلية والإقليمية والدولية لتعزيز حقوق النساء

يتمتع مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بعضوية فاعلة في عدد من الشبكات والائتلافات المحلية والاقليمية والدولية، بهدف تظافر الجهود من أجل تعزيز حقوق النساء والضغط على أصحاب الواجب من التأثير على السياسات والإجراءات وآليات صنع القرار. من الجدير بالذكر أنّ هذه الائتلافات تتألف تتشكل من فاعلين في المجتمع المدني وممثلين عن الهيئات الحكومية وأعضاء الأحزاب السياسية وغيرهم من صناع القرار. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي يتمتع بعضوية في العديد من التحالفات والشبكات المحلية والدولية بما في ذلك: 1) اللجنة الوطنية لتشغيل النساء، 2) منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة (المنتدى)، 3) شبكة سلمى ضد العنف ضد المرأة في العالم العربي، 4) الشبكة العربية لرصد وتغيير صورة المرأة والرجل في الإعلام، 5) تحالف مساواة (مساواة بدون تحفظات) ، 6) الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان ومجموعة عمل النوع الاجتماعي ، 7) اللجنة الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة، 8) الشبكة العربية لتعليم حقوق الإنسان والمواطنة (ANHRE) ، 9) اللجنة الوطنية واللائتلاف الوطني الفلسطيني بشأن قرار الأمم المتحدة 1325 ، 10) تحالف الإعلام والحقوق لضمان تنفيذ قرارات المحاكم ، 11) التحالف لتعزيز حقوق النساء ذوات الإعاقة ، 12) الائتلاف الفلسطيني للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية (عدالة) ، 13) لجنة توظيف المرأة 14) شبكة المنظمات غير الحكومية PNGO 15) ائتلاف فضا

قام المركز خلال عضويته في التحالفات بتقديم تقارير قدمت لهيئات الأمم المتحدة مع عدد من الائتلافات والتحالفات، إضافة إلى العمل المشترك من أجل الضغط على أصحاب الواجب. حيث قام المركز من خلال عضويته في منتدى مناهضة العنف بالدعوة إلى تبني قوانين عادلة، حيث قام على سبيل المثال بمراجعة شاملة لقانون حماية الأسرة، حيث قدّم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومنتدى مناهضة العنف ضد المرأة وائتلاف "أمل" عدّة توصيات من أجل ضمان ساسية القانون للنوع الاجتماعي وتأمين حماية أفضل ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي. الجدير بالذكر أنّ المركز قام باستضافة منتدى مناهضة العنف على مدار العامين الماضيين، حيث قام مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بتسهيل مهمة المنتدى لإنجاز مهمته، وقام بتقديم مشاريع لدعم المنتدى منها مشروع "سواسية المموّل من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، كما وقام بتخصيص عدد من الأنشطة ضمن مشاريع أخرى لدعم المنتدى .

مـن خـلال عضـوية المركـز في الشـبكة الأورومتوسـطية لحقـوق الإنسـان، تـم المشـاركة في الاجتمـاع الـدوري للشـبكة في نيسـان 2021 حيـث تـم تبـادل المعلومـات حـول وضـعية حقـوق الإنسـان، وتـم التركـيز بشـكل خـاص عـلى قـوانين الجنائيـة المعتمـدة في كـل دولـة، إضـافة إلى تطبيـق قـرار مجلـس أوروبـا ضـد العنـف الأسري "اتفاقيـة اسـطنبول"، مـن حيـث زيـادة الـوعي بأهميتهـا ومـدى ملاءمـة القـوانين والتشـريعات المحليـة لكـل دولـة مـع الاتفاقيـة. عـلاوةً عـلى ذلـك، تـم التركـيز أيضًـا عـلى تقيـيم الخطـة الإسـتراتيجية السـابقة لمجموعـة عمـل النـوع الاجتمـاعي. مـن الجـدير بالـذكر أنّ المركـز قـد شـارك في اجتماعـات المناقشـة حـول الخطـة الإسـتراتيجية لمجموعـة النـوع الاجتمـاعي في الشبكة الأورومتوسطية والخطة الإستراتيجية المستقبلية للشبكة الأورو-متوسطية.

يتمتـع مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي بعضـوية فعّالـة في اللجنـة العليـا لقـرار مجلـس الأمـن رقـم 1325، والـذي تمـت صـياغته بنـاءً عـلى قـرار مجلـس الـوزراء، حيـث تقـوم هـذه اللجنـة بمتابعـة تنفيـذ خطـة العمـل الوطنيـة لتنفيـذ القـرار الأمـمي 1325، كمـا أنـه المركـز عضـو فعّـال في الائـتلاف الـوطني بشـأن قـرار مجلـس الأمـن رقـم 1325، والـذي يتـألف مـن ممثلـين/ات عـن منظمـات المجتمـع المـدني ويهـدف إلى إشراك منظمـات المجتمـع المـدني في تنفيـذ خطـة العمـل الوطنيـة لتنفيـذ القـرار 1325. حيـث شـارك المركـز في كـانون الثـاني 2021 في ينـاير في جلسـات مراجعـة وتطـوير الخطـة الإسـتراتيجية للائـتلاف الـوطني للمـرأة بشـأن قـرار مجلـس الأمـن رقـم 1325 لمواءمتهـا مـع التحديات السياسية الحالية.

شـارك مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي في اجتمـاع الائـتلاف الـوطني لتنفيـذ اتفاقيـة القضـاء عـلى جميـع أشـكال التميـيز ضـد المـرأة في دولـة فلسـطين المحتلـة. حيـث هـدف الاجتمـاع إلى مناقشـة خطـة عمـل التحـالف فيمـا يتعلـق باتفاقيـة القضـاء عـلى جميـع أشـكال التميـيز ضـد المـرأة، وتنفيـذ بنـود الاتفاقيـة خاصـة بعـد مراجعـة تقريـر الدولة من قبل لجنة وضعية الاتفاقية، من أجل، إضافة إلى تقديم تقدير المتابعة .

خـلال هـذا العـام، وفي إطـار خطـة عمـل مركـز المـرأة للإرشـاد القـانوني والاجتمـاعي، قـام المركـز بالـدعوة إلى تفعيـل ائـتلاف الأحـوال الشخصـية، والعمـل مـع الاتحـاد العـام للمـرأة الـذي يقـوم بتنسـيق أعمـال الائـتلاف بإعـداد ورقـة مرجعيـة حـول هويـة ورسـالة والأهـداف العامـة للائتلاف.حيـث تـم عقـد عـدة اجتماعـات مـن أجـل صـياغة الرؤيـة والرسالة لهذا الائتلاف .

كمـا أن المركـز يتمتـع بعضـوية فاعلـة في ائـتلاف "فضـا نسـاء فلسـطينيات ضـد العنـف"، والـذي تـم تشـكيله خـلال العـام 2020 خـلال فـترة الطـوارئ الـتي تـم إعلانهـا خـلال جائحـة كورونـا، والـتي تتشـكل عضـويته مـن مؤسسـات نسـوية في الضـفة الغربيـة بمـا فيهـا القـدس، وقطـاع غـزة والـداخل الفلسـطيني المحتـل. حيـث قـام الائـتلاف بـإطلاق حمـلات وطنيـة منهـا طلـق حملـة "نحـن صـوتك"، حيـث انطلقـت حملـة وطنيـة في حزيـران 2020 تـدعو كافـة قطاعـات المجتمـع الفلسـطيني لتحمـل مسـؤولياتها والتـدخل الفـوري عـلى المسـتويين الفـردي والجمـاعي في محاولـة لوقـف تصـاعد العنـف ضـد المـرأة، حيـث جـاءت الحملـة ردًا عـلى الارتفـاع الحـاد في حـالات العنـف ضـد المـرأة المبلـغ عنهـا خـلال فـترة الإغـلاق والإجـراءات التقييديـة المفروضـة ذات الصـلة بظهـور COVID-19 ، والـتي أبـرزت لاحقًـا الفجـوات في نظـام الحمايـة الاجتماعيـة، وأبـرزت حجـم التحـديات والمخـاطر الـتي تواجههـا المـرأة الفلسـطينية في كـل مكـان. كمـا وشـارك المركـز في تطـوير الخطـة الاسـتراتيجية للائـتلاف، الـتي تـنظم آليـة العمـل المشـترك بـين المؤسسـات النسـوية في أرجـاء الـوطن، مـن أجـل تعزيـز حقـوق النسـاء الفلسـطينيات، والضـغط عـلى أصـحاب الواجب.

المركز يتمتع أيضاً بعضوية الشبكة العربية للمجتمع المدني النسوي التي تتكون من أكثر من 40 جمعية وحركة نسوية تغطي 13 دولة من كل منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، التي تهدف إلى بناء شبكة نسوية عربية قوية ومستدامة، يمكن أن تعمل معًا لترسيخ وتقوية الحركات النسوية لا سيّما الخاصة بحقوق المرأة في المنطقة، من خلال إنشاء أجندة مشتركة تُبنى على القواسم المشتركة، وتحتضن التنوع وتوفر التضامن للجميع. بمناسبة حملة ال 16يوم للقضاء علي العنف المبني علي النوع الاجتماعي أطلقت الشبكة حملة توعية عن عواقب التحرش الجنسي في مكان العمل على النساء والفتيات في البلاد العربية وضرورة التحرك نحو التصديق علي اتفاقية منظمة العمل الدولية 190 بشأن القضاء علي العنف والتحرش في عالم العمل، وتخلّل الحملة ندوة عبر تطبيق زووم في 28 نوفمبر عن التحرش الجنسي في مكان العمل في البلاد العربية وإمكانية التصديق علي اتفاقية منظمة العمل الدولية 190 بشأن القضاء علي العنف والتحرش في عالم العمل، هدفت الندوة إلى رفع الوعي بشأن أهمية التصديق علي اتفاقية منظمة العمل الدولية 190 وتبادل الخبرات بين البلاد العربية والجمعيات النسوية بخصوص منع التحرش الجنسي في مجال العمل والتعرف على دور النقابات في التصدي لظاهرة التحرش الجنسي في العمل، وتمت إدارتها من قبل الدكتورة فاطمة خفاجي والسيدة رندة سنيورة.

الهدف الإستراتيجي الرابع: تعزيز وتنمية القدرات المؤسساتية والبشرية في مركز المرأة

تطوير سياسات وإجراءات المركز

تميّز العام 2021 بتكثيف جهود المركز في تعزيز بناءه المؤسسي، من خلال تطوير السياسات الداخلية، ونظام الحوكمة الخاص بمجلس الإدارة، ومراجعة عبء العمل للموظفين، والوصوفات الوظيفية، ومراجعة سلم الرواتب بعد إجراء دراسة السوق ومقارنة معدلات الرواتب فيها، بالتركيز على المؤسسات الأهلية غير الحكومية الشبيهة.

قام مجلس الإدارة خلال العام 2021 بإقرار السياسات الثلاث الجديدة التي تمت صياغتها في العام الماضي، وهي سياسة سياسة التحرش، لتوفير إرشادات لجميع موظفي مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بالمعرفة العملية المطلوبة لكشف ومنع أي أعمال تحرش واستغلال جنسي وإساءة استخدام السلطة. إذ إن المركز ملتزم بتوفير بيئة آمنة لجميع الموظفين خالية من التمييز على أي أساس، ومن التحرش الجنسي وحماية الطفل لتوفير إرشادات لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي وموظفيه بهدف الحفاظ على بيئة آمنة للأطفال الذين يواجهونهم أثناء الأنشطة وحمايتهم من أي ضرر، وسياسة مكافحة الفساد لتعزيز التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته بشكل أكثر كفاءة وفعالية. علاوةً على ذلك، فإنّ هذه السياسة توفر إرشادات لجميع موظفي المركز.

تم العمل على تحديث الوصوفات الوظيفية وإقرار سلّم الرواتب وتسكين الموظفين. كما وتم تحليل عبء العمل لجميع الموظفين والموظفات من أجل الاستفادة بشكل أفضل وأعمق للوقت المبذول من قبل الموظفين والموظفات في تنفيذ المهام المختلفة، كما وتمت مراجعة الوصوفات الوظيفية لجميع الموظفين، لتتطابق مع هيكلية المركز ولتتطابق مع الخطة الاستراتيجية.

كما وقام المركز بتكثيف العمل على بناء قدرات الموظفين والموظفات، من خلال تحديد الاحتياجات التدريبية للطاقم، وتحديد الفرص المتاحة للتدريب وبناء القدرات، في مجالات عمل المركز، ومجالات أخرى تعزز تدخلات المركز، من ضمنها الأمن الرقمي، والمناصرة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي والوسائل الرقمية، والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، والمرأة والسلام والأمن.

كما وقام المركز بالعمل مع المؤسسات الدولية الشريكة بتحديد احتياجات المركز التدريبية، حيث تم تحديد تدخلات تسهم في تطوير العمل ومنها تطوير خطة استراتيجية للمناصرة، خطة للمتابعة والتقييم، والأمان الرقمي.